مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

مجلة - علمية - محكمة - تصدر عن جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية (١٤)(٤/٢٠١٩) ISSN: ٢٦١٧-٥٨٩٤

الغلو والتطرف في ميزان اليهودية والنصرانية والإسلام
دراسة فقهية مقارنة

الدكتور/محمد محمد معافى علي
أستاذ مساعد بقسم الدراسات الإسلامية
كلية العلوم والآداب بشرورة ـ جامعة نجران

ملخص البحث

لظاهرة الغلو والتطرف منابع فكرية وفقهية، سيما في الديانتين اليهودية والنصرانية، بعد أن دخلتها يد التحريف والتغيير، رغم أنّ أصل الديانتين اليهودية والنصرانية، التي أُنزلت على نبي الله موسى وعيسى، الدعوة إلى السلام والرحمة والتآلف والتعايش بين الأمم، ونبذ العنف والظلم والطغيان، ولكن بعد أنْ دخلها التحريف نجدها تطفح بالغلو والتطرف في شتى الميادين والمجالات، وظهرت فيها النزعات البشرية كالجهل والعدوانية والعنصرية، وما ذلك إلا بسبب التصور غير السديد لمكانة الإنسان ودوره في الكون والحياة، وهو ما نشأ عنه الغلو والتطرف في شتى الميادين والمجالات، في التعبد والطاعة والرهبانية والرضى والقبول بالذل والمسكنة، وحرمان النفس متع الحياة الدنيا، كما في النصرانية، وأما اليهودية فتطفح الكتب المقدسة بالطغيان والاستكبار والإفساد والعلو في الأرض، والعنصرية الفجّة، والبطش والعدوان بالمخالف أياً كان، وظلم المرأة وحرمانها بدهيات حقوقها في التعلم والعيش الكريم والميراث، و حرمانها حقها في التكريم والتقدير، باعتبارها أصل الشر والخطيئة.

وحين جاء الإسلام الدين الحق الذي حفظه الله من التحريف والتبديل، أعاد للإنسان دوره ومكانته الطبيعية في الكون والحياة، كعبد لله تعالى، يأتمر بأمره وينتهي عما نهاه، وهو الأمر الذي أعاد للإنسان وسطيته واعتداله في تعامله مع ربه، خالقه ورازقه، ومع إخوانه من البشر، فعاش الإنسان حياة الوسطية والاعتدال في تعبده لربه، بلا غلو في تعذيب النفس وازدرائها، أو رهبانية في حرمانه النفس حاجياتها التي فطرها عليها، أو كبت لغرائزها، وبلا علو أو استكبار في الأرض، في سائر تعامله مع الخلق والمخلوقات، والأعداء والأصدقاء، فأعطى المسلم للنفس حقها، وللناس والمخلوقات حقوقهم، وللمرأة حقها، من التكريم والتقدير والتعليم، وإبداء الرأي والاستشارة والميراث. والحمد لله رب العالمين.

كلمات مفتاحية: العنصرية العنف تعصب

Abstract

There are intellectual and doctrinal sources of extremism phenomenon. Especially in the Jewish and Christian religions, which have been distorted and changed. Although Judaism and Christianity were revealed to call people for peace, mercy and harmony and coexistence among nations and to renounce violence, injustice and tyranny, both religions after distortion became full of extremism in various fields. And human tendencies such as aggression and racism have emerged. That is because of the wrong perception of man's status and his role in the universe and life which in turn caused the extremism in various fields: in worshiping, obedience, monasticism, acceptance of humiliation and misery and deprivation of pleasures of life as in Christianity. Whereas in Judaism, their holy books are brim of arrogance, corruption, racism, oppression and aggression as well as Women's oppression such as depriving her from her basic rights of education and inheritance.

When Islam which was protected by Allah from distortion and change came, it brought back to human his right role and his natural position in the universe and life, as a slave to Allah The Almighty. This in turn, brought back to the human his moderation and rightness. Muslim lived a life of moderation in his worshiping to Allah without extremism and intolerance. Muslim respects his own rights, respects others' rights, and also the women's rights of education and inheritance.

Key words

intolerance Racism Aggressio

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين والمرسلين، وعلى وآله وصحبه الغرّ الميامين.... وبعد،،،

أضحى حديث العالم اليوم على كل المستويات والصعد هو الحديث عن الغلو والتطرف، ومع ما يلمسه المرء من تهويل لهذا الموضوع، ربما لأهداف خبيثة، سيما عندما تلصق هذه الآفة بالعالم العربي والإسلامي، دون غيرهما من أنحاء العالم، رغم المظاهر المنتشرة لهذه الآفة العالمية في كل مكان، وليس فقط لدى المسلمين، ورغم وجود مشكلات عالمية أعظم وأكبر تقض مضاجع البشرية أكثر بكثير من هذه الآفة، مثل مشكلة الفقر والمرض والأمية والحروب، والبطالة، ومشكلات اللاجئين والتهجير القسري، والطائفية والتمييز العنصري..الخ، بيد أنّ مشكلة الغلو والتطرف تمثل كارثة عالمية، ذات خصوصية في طابعها، وشمولية في كارثيتها، وخطورة على الأوطان والبلدان والمجتمعات، ولذا رأى الباحث – وفقه الله– أن يتناول هذا الموضوع في دراسة علمية فقهية ودينية، للوقوف على عمق هذه المشكلة وأسبابها ومسبباتها الدينية والفقهية، من خلال نصوص الكتب السماوية المقدسة.

وفيما يلي بيان أهمية البحث وأهدافه، ومشكلته وأسئلته، ومنهج البحث، وعملي في البحث، وهيكلة البحث:

أولا: أهمية موضوع البحث:

يكتسب الغلو والتطرف أهمية عالمية، لأنه أضحى ثقافة لدى بعض الاتجاهات والتيارات، تستبيح من خلال هذه الثقافة الدماء والأعراض والأوطان، وبات مشكلة عالمية، تهدد أمن البشرية واستقراراها وسلامتها، بسبب بعض الأفكار الدينية والفكرية والفقهية، المعوجّة، وهو ما يحتم على الباحثين والدراسين دراسة الأصول الفقهية والفكرية لهذه الظاهرة، ومحاولة فك الارتباط بين هذه الاتجاهات والفِرَق، وبين النصوص الدينية والفقهية، لتعرية هذه الاتجاهات وكشف باطلها، وأنها لا ترتبط لا بنقلٍ صريحٍ ولا بعقلٍ صحيحٍ، ولا بأثارة من علم أو فهم، سوى الأهواء والأمزجة والأفكار الفاسدة، أو خدمة أجندات وأهداف استعمارية دولية.

ثانياً : أهداف البحث :

يهدف البحث إلى المساهمة في تحقيق عدة أمور مهمة منها:

١. بيان روح التسامح الديني والمنهج الوسطي لدين الإسلام، ورأب الصدع عنه وكشف الشبهات عن علاقة الإسلام بالتطرف من خلال دراسة كتب الفقه الإسلامي.

٢. إيضاح حقيقة ارتباط التطرف والغلو ببعض العقائد، سيما العقيدة اليهودية، من خلال دراسة الكتب المقدسة، مقارنة بالفقه الإسلامي.

٣. بيان حقيقة بعض النصوص الفقهية، التي تعتمدها بعض الفرق المنحرفة عن جهلٍ وسوء نيةٍ لتشويه الإسلام ومنهجه الرباني الوسطي.

ثالثا : مشكلة البحث وأسئلته:

١. اعتماد بعض الغلاة والمتطرفين فكرياً وفقهياً على بعض نصوص الأديان السماوية، في التعبد لله عز وجل والتعايش مع المخالف، وفي الأخلاق والسلوك، ومعاملة المرأة.

٢. أثر التحريف والتبديل والتغيير في بعض نصوص الكتب السماوية على الإنسان، وفهمه للحياة وللكون.

٣. غياب منهج الرشد الوسطي المعتدل عن الساحة العالمية، في ظل الغوغاء والفوضى الإعلامية.

ومن أجل حل هذه الإشكالية فإن الباحث قد صاغها في شكل أسئلة سيجيب عليها البحث ليسهم في وضع حد لها بإذن الله تعالى، و الأسئلة هي كما يلي:

١. ما موقف الإسلام وغيره من الأديان السماوية من ظاهرة الغلو والتطرف؟.

٢. ما هي خطورة الغلو والتطرف على الإنسان، في مجال عبادته وأخلاقه وسلوكه وتعاملاته المختلفة؟.

٣. ما هي صور الغلو والتطرف لدى بعض الديانات؟.

٤. ما هي الجوانب العلمية والعملية التي سلكها الدين الحق لمحاربة الغلو والتطرف؟.

٥. ماهي جوانب الوسطية في تشريعات الإسلام في قضايا الأخلاف والعقائد وقضايا المرأة؟.

رابعاً : منهج البحث:

سلكتُ- بعون الله تعالى- في دراستي المنهج العلمي الوصفي التحليلي الاستقرائي، حيث قمت بالتعريف بالموضوع، ثم بينتُ موقف الأديان السماوية من ظاهرة الغلو والتطرف، من مظانها ومصادرها الأصلية، ثم تناولتُ ما يتعلق بالموضوع من فروع ومسائل فقهية، من خلال النصوص الشرعية من الكتاب والسنة المطهرة، وأقوال العلماء والأئمة.

خامساً : عملي في البحث:

١. نقلتُ الآيات الكريمة عن المصحف الشريف، وفق الرسم العثماني، وعزوت كل آية إلى سورتها ورقمها.
٢. اعتمدت الأحاديث الشريفة الصحيحة، أو الحسنة، دون الضعيف والموضوع ، وكذا النصوص والفقرات الصحيحة من نصوص الكتب المقدسة.
٣. نقلتُ أقوال الفقهاء، دون تحيّز أو عصبية لمذهب من المذاهب الاسلامية .
٤. بيَّنتُ تواريخ الوفاة، لمن أنقل عنهم من الفقهاء والعلماء، لمعرفة طبيعة عصرهم وظروف أحوالهم، ممن يرد ذكرهم في صلب الموضوع.
٥. قدمتُ نصوص الكتاب والسنة الصحيحة على أقوال العلماء والفقهاء، عملاً بالدليل الشرعي في ذلك، ثم قدمتُ أقوال الفقهاء والعلماء المتقدمين على أقوال المتأخرين، التماساً لبركة أقوالهم.
٦. تناولتُ بعض صور الوسطية والاعتدال في دراسة مقارنة للأديان الثلاثة، دون الاتيان على كل الصور، مما لا تسمح به طبيعة هذا البحث المختصر.

سادسا: دراسات سابقة:

ثمة كتابات كثيرة عَصرية عن الغلو والتطرف، منها على سبيل المثال: "مشكلة الغلو في الدين في العصر الحاضر، الأسباب – الآثار – العلاج" وهو بحث هام ونافع في بابه، حيث يقع في ثلاثة مجلدات (رسالة دكتوراه)، غير أنه بعيد عن تحديد موقف الأديان السماوية –فقهياً وعقائدياً- من الغلو والتطرف لكونه يناقش القضية في إطار الأسباب والعلاج. وهناك كتابات أخرى تناولت موضوع الغلو والتطرف في إطار علمي أو اجتماعي أو ديني عام، دون تناول الموضوع فقهياً، في إطار الأديان السماوية، وهو ما تناولته في هذا البحث.

سابعا: هيكلة البحث

قسمتُ البحث إلى:

فصل تمهيدي، تناول موضوع التطرف لغة وشرعاً: ويشتمل على المباحث الآتية:

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث.

المبحث الثاني: موقف الأديان السماوية من التطرف والغلو، ويشتمل على المطالب الآتية:

المطلب الأول : مقدمة عن الكتب السماوية ومدى حفظها من التحرف والتبديل.

المطلب الثاني: موقف الديانة اليهودية من التطرف والغلو.

المطلب الثالث: موقف الديانة النصرانية من التطرف والغلو.

المطلب الرابع: موقف الإسلام من الغلو والتطرف.

الفصل الثاني: مظاهر الغلو والتطرف في اليهودية والنصرانية، مقارنة بوسطية الإسلام، ويشتمل على المباحث الآتية:

المبحث الأول: الغلو والتطرف في التعبد والطاعة، ويشتمل على المطالب الآتية:

المطلب الأول : غلو النصارى في جانب التعبد والطاعة.

المطلب الثاني: غلو اليهود في التعبد والطاعة.

المطلب الثالث: مظاهر الوسطية والاعتدال في التعبد والطاعة من خلال الفقه الإسلامي.

المطلب الرابع : أقوال الفقهاء في الاقتصاد في العبادة وعدم الغلو فيها.

المبحث الثاني: الغلو والتطرف في الأخلاق والسلوك وفيه المطالب الآتية:

المطلب الأول: الأخلاق والسلوك في الفكر اليهودي والمسيحي.

المطلب الثاني : الاعتدال الإسلامي في الأخلاق والسلوك وعدم الغلو فيها.

المطلب الثالث : أقوال الفقهاء في الاعتدال والوسطية في الأخلاق والسلوك وعدم الغلو فيها.

المبحث الثالث: الغلو والتطرف في معاملة المخالفين وأهل العقائد المغايرة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: غلو وتطرف اليهودية والنصرانية في التعامل مع أتباع الأديان والمذاهب المغايرة.

المطلب الثاني مظاهر الوسطية والاعتدال في تعامل الاسلام مع أهل الديانات المغايرة.

المبحث الرابع: الغلو والتطرف في معاملة المرأة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: غلو وتطرف الديانة اليهودية والنصرانية في مكانة المرأة.

المطلب الثاني: وسطية الإسلام واعتداله في تناوله لقضايا المرأة.

ثم الخاتمة، والنتائج والتوصيات ومصادر البحث وفهارسه .

فصل تمهيدي

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث

الحكم على الشيء فرع عن تصوره، وحتى نُلمّ بتصور عام عن موضوع البحث أرى أن نعرّج على التعريف بمفردات البحث: (الغلو والتطرف في ميزان اليهودية والنصرانية والإسلام، دراسة فقهية مقارنة) على النحو الآتي:

معنى "الغلو" لغة: غلا في الأمر يغلو غلواً، أي: جاوز فيه الحد، ومنه قوله تعالى: ﴿ **لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ** ﴾ **النساء: ١٧١**، أي: لا تخرجوا فيه عن الحدّ ولا تجاوزوه. وغلت القدر تغلي غلياً وغلياناً، ولا يقال: غليت، قال أبو الأسود الدؤلي: (ت: ٦٩هـ): ولا أقول لقدر القوم قد غليت ... ولا أقول لباب الدار مغلوق.

أي: أنا فصيح لا ألحن؛ فلا أقول: غليت، وإنما أقول: غلت، ولا أقول مغلوق، وإنما أقول: مغلق[١].

والحاصل أنّ الغلو لغةً هو مجاوزة الحدّ عن المعتاد إلى الشطط والخطأ.

ومعنى "الغلو" اصطلاحاً: عرفه كثير من أهل العلم بتعاريف متعددة، ونميل إلى تعريف شيخ الإسلام ابن تيمية: (ت: ٧٢٨هـ): حيث يرى أنّ الغلو هو: ضد القصد والاعتدال، وقال رحمه الله هو ما نختاره ونذهب إليه[٢]. وعرفه الإمام ابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)

---

(١) أبو على أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي الأصفهاني (ت: ٤٢١هـ)، الأزمنة والأمكنة: ٣٤٧/١. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧.

(٢) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ) ، درء تعارض العقل والنقل : ٣٣٢/٧. تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١م.

بأنه "المجاوزة وتعدي الصراط المستقيم"(١). أو هو: " الذي يتجاوز بصاحبه حدود الأمر والنهي"(٢).

ومعنى "التطرف" لغة: الطَرَفُ، بالتحريك: الناحية من النواحي، والطائِفةُ من الشئ(٣). وقال ابن فارس:(ت: ٣٩٥هـ): "الطاء والراء والفاء: يدل على حدّ الشيء وحرفه..ويقال ناقة طرفة: ترعى أطراف المرعى ولا تختلط بالنوق(٤).

فالتطرف من معانيه الانفراد وعدم الاختلاط، والناحية والطائفة من الشيء.

ومعنى "التطرف" اصطلاحاً: مرادف لمعنى الغلو، فكلاهما يدلان على مجاوزة الحدّ إلى الطرف، والبعد عن الوسطية والاعتدال .

ومعنى "الميزان" يقال للآلة التي يوزن بها الأشياء ميزان..أصله موزان، انقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها، وجمعه موازين(٥).

و"الميزان" اصطلاحاً: المراد به عند إطلاق العلماء، ميزان حقيقي له لسان وكفَّتان توزن فيه أعمال العباد من الخير والشر(٦).

ومرادنا هنا ليس هو هذا الميزان، وإنما ميزان معنوي نقيس من خلاله ونزن به الأدلة والنصوص.

---

(١) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، الوابل الصيب من الكلم الطيب : ١٧/١. تحقيق: سيد إبراهيم، الناشر: دار الحديث – القاهرة، رقم الطبعة: الثالثة، ١٩٩٩م.

(٢) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين : ٤٦٤/٢. المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦م.

(٣) أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي: (ت: ٣٩٣هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : ١٣٩٣/٤. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت،الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م.

(٤) أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين: (ت: ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة : ٤٤٧/٣. المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

(٥) محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى: (ت: ٧١١هـ) لسان العرب: ٤٤٦/١٣. ، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤هـ.

(٦) لسان العرب: ٤٤٦/١٣.

ومعنى "الإسلام" لغة : الانقياد المتعلق بالجوارح[١] أو هو: الخضوع والانقياد بِمَعْنى قبُول الْأَحْكَام والاذعان[٢].

و"الإسلام" اصطلاحاً: عرفه شيخ الإسلام ابن تيمية: بأنه هو دين الله الذي عليه أنبياؤه، وعباده المؤمنون[٣].

و"اليهودية" لغة : أصلها: هـ ود: (هاد) أي تاب ورجع إلى الحق، و(التهود) التوبة والعمل الصالح[٤]. والهود: اشتقاقاً من هادوا، أي: تابوا، ويقال: نسبوا إلى يهوذا وهو أكبر ولد يعقوب، وحولت الذال إلى الدال حين عربت[٥].

و"اليهودية" اصطلاحاً: هم الزاعمون بأنهم أتباع موسى عليه السلام [٦].

و"النصرانية" لغة: قيل إنها نسبة إلى الناصرة، وهي قرية المسيح عليه السلام، وتسمى هذه القرية ناصرة ونصورية[٧]. **و"النصرانية" إصطلاحاً**:هي دين النصارى، الذين يزعمون أنهم يتبعون المسيح عيسى عليه السلام، وكتابهم الإنجيل[٨].

---

(١) محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، موسوعة الفقه الإسلامي: ٣٠٣/١. الناشر: بيت الأفكار الدولية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م.

(٢) القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون: ١٥٢/١،عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٣) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي: (ت: ٧٢٨هـ)، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: ٣٧٠/٢. المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(٤) زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي: (ت: ٦٦٦هـ)، مختار الصحاح: ص ٣٢٩. المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت — صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

(٥) أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري: (ت: ١٧٠هـ) ،كتاب العين: ٧٦/٤. المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

(٦) د. أحمد مختار عبد الحميد عمر: (ت: ١٤٢٤هـ) ،معجم اللغة العربية المعاصرة: ١٤٥١/٢، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.

(٧) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات/ حامد عبد القادر / محمد النجار)، المعجم الوسيط :٩٢٥/٢. الناشر: دار الدعوة.

(٨) محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء: ٤٨١/١. الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

المبحث الثاني:

موقف الأديان السماوية من التطرف والغلو

يحسن بنا في هذا السياق أن نبيّن مسألة في غاية الأهمية، ويثور حولها جدل كبير، حول حفظ الله تعالى لكتبه السماوية، وما حُفظ منها فلم يدخله التحريف والتبديل، وما لم يحفظ فدخلها الغلو والتطرف والنزعات والخصال البشرية، في المطلب الآتي:

المطلب الأول :

مقدمة عن الكتب السماوية ومدى حفظها من التحرف والتبديل

الكتب السماوية هي الكتب التي أنزلها الله تعالى على أنبيائه ورسله عليهم الصلاة والسلام، إلى الناس، لهدايتهم إلى طريقه المستقيم، كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ الحديد: ٢٥، وقد تكفل الله تعالى بحفظ القرآن العظيم، كما قال تعالى:﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ الحجر: ٩، ويشهد لهذا الحفظ الإلهي لكتابه الكريم ما يأتي:

١. نُقل القرآن الكريم إلى الأجيال، جيلاً بعد جيل، بالتواتر، فالقرآن لم ينقله آحاد الناس، بل نقل بالتواتر أمةٌ عن أمة، فمنذ خمسة عشر قرناً من الزمان، لم يتغير في القرآن جملة واحدة ولا كلمة واحدة، فالأمة تتلوه آناء الليل وأطراف النهار، ويصلون به في صلواتهم الخمس، خصوصاً في صلاة التراويح في رمضان، ولو أخطأ الإمام أو خانه الحفظ فإنّ كل من خلفه من المصلين يصححون خطأه ويفتحون عليه، وهذا من أول يوم للرسالة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.
٢. النسخ المحفوظة في كثير من مساجد العالم الإسلامي والتي كتبت في زمن النبوة، ولا يزال المسلمون يحتفظون بها إلى يومنا هذا، وهي تطابق المصاحف التي بين أيدينا، رغم تطور الأزمان وتغير الأحوال، ولم يطرأ عليها أيّ تغير يذكر، وتوجد هذه النسخ حالياً في مكتبات العالم الإسلامي، كمكتبة المسجد النبوي الشريف، ومكتبة الأزهر الشريف، ومكتبة الجامع الكبير بصنعاء، بل وفي مكتبة الكونجرس

الأميركي، وبعض المكتبات العالمية، ويمكن طلب هذه النسخ الأصلية عبر الإنترنت عن مكتبة المسجد النبوي الشريف.

٣. إجماع الناس مسلمين وغير مسلمين، قديماً وحديثا على أنّ نسخ القرآن التي يتداولها المسلمون اليوم بين أيديهم، هي نفسها ذات نسخ المصحف الشريف الذي كتبه كتبة الوحي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقل إلينا بالتواتر.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "القرآن محفوظ في قلوب ألوف مؤلفة من المسلمين، لا يحصي عددهم إلا الله عز وجل، فلو عدم كل مصحف في العالم لم يقدح ذلك في نقل لفظ من ألفاظ القرآن، بخلاف الكتب المتقدمة فإنه قلّ أن نجد من أهل الكتاب أحداً يحفظ كتاباً من هذه الكتب، فقلّ أن يوجد من اليهود من يحفظ التوراة، وأما النصارى فلا يوجد فيهم من يحفظ التوراة والإنجيل والزبور والنبوات كلها"(١).

وهنا يرد سؤال وهو لِمَ حفظ الله القرآن الكريم دون غيره من الكتب؟ والجواب ما ذكره سماحة الشيخ ابن باز (ت: ١٤٢٠هـ) رحمه الله تعالى، وهو أنّ الكتب السابقة جاءت بعدها كتبٌ تبيّن ما يحرّفه الناس ويغيّرونه، أما القرآن فليس بعده وحي، فمن رحمة الله أنْ حفظه، لأنه ليس هناك نبيٌ جديد يأتي يبيّن لنا ما أخطأ فيه الناس، أما الماضون قبل محمد صلى الله عليه وسلم، فكل نبي بعده نبي وبعده رسل يبينون ما أخطأ فيه أمة الرسول السابق، وما حرفوا وغيروا، ولهذا بيَّن القرآن والسنة ما حرف أهل الكتاب في التوراة والإنجيل في شرائعهم، أما محمد صلى الله عليه وسل، فهو الخاتم ليس بعده نبي؛ فمن رحمة الله أن حفظ كتابه وحفظ سنة رسوله صلى الله عليه وسلم(٢).

وإذا كان القرآن العظيم قد تكفل الله بحفظه، فإنّ التوراة والإنجيل، قد أوكل الله تعالى حفظها إلى الأحبار والرهبان، وهو ابتلاء من الله تعالى لهم، كما قال تعالى: ﴿بمَا

---

(١) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: ٤٧/٣. تحقيق: علي بن حسن – عبد العزيز بن إبراهيم – حمدان بن محمد، الناشر: دار العاصمة، السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.

(٢) الموقع الرسمي لسماحة الشيخ الإمام ابن باز يرحمه الله.

اسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَابِ اللّهِ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَاء﴾ **المائدة: ٤٤**، فخان الأحبار والرهبان الأمانة وغيّروا وبدّلوا وحرّفوا في كتب الله المنزلة، بعد أنْ تَوفى اللهُ النبيين، ومن الأدلة على هذا التحريف والتغيير والتبديل ما يأتي:

شهادة القرآن العظيم وهو الكتاب الحق المبين الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيلٌ من حكيم حميد، بأنّ التوراة والإنجيل دخلها التحريف والتغيير والتبديل، كما قال تعالى:﴿ يَسْمَعُونَ كَلاَمَ اللّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ﴾ **البقرة: ٧٥**، وقال تعالى : ﴿ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ **المائدة: ١٣**، وقد شهد الله تعالى في كتابه الكريم بتحريف اليهود والنصارى أهل الكتاب لكتبهم، وأنه دخلها الغلو والتشدد والتطرف فقال تعالى:﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ **المائدة: ٧٧**، وقال تعالى : ﴿ كَانُواْ لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ **البقرة:٧٩**.

ومن أعظم الشواهد والدلائل على تحريف هذه الكتب:

١. اعترافات النصارى أنّ هذه الكتب كتبت بعد رفع عيسى عليه السلام، وسميت هذه الكتب بأسماء كَتَبَتِها، متى ولوقا ومرقس ويوحنا، وهم متفقون على أنّ لوقا ومرقس لم يريا المسيح، وإنما رآه متى ويوحنا وأنّ هذه المقالات الأربعة التي يسمونها الإنجيل، وقد يسمون كل واحد منها إنجيلا، إنما كتبها هؤلاء النفر، بعد أن رفع المسيح؛ فلم يذكروا فيها أنها كلام الله ولا أنّ المسيح بلّغها عن الله، بل نقلوا فيها أشياء من كلام المسيح وأشياء من أفعاله ومعجزاته[١]. أما الكتاب المقدس لدى اليهود فلا توجد منه نسخة أصلية، فالنسخة الأصلية للتوراة التي كتبها موسى عليه الصلاة والسلام، أو أملاها على غيره، وكذلك النسخ الأصلية لأسفارهم الأخرى، منعدمة تماماً، وأقدم مخطوطة لديهم لأسفارهم تعود إلى القرن الرابع الميلادي،علماً بأنّ موسى عليه

(١) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح : ٢٢/٣، تحقيق: علي بن حسن – عبد العزيز بن إبراهيم – حمدان بن محمد، الناشر: دار العاصمة، السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

الصلاة والسلام قد عاش في القرن الرابع عشر قبل الميلاد على الأرجح، وآخر نبي من أنبيائهم في العهد القديم عاش في القرن الرابع قبل الميلاد.

يقول مؤلفو (قاموس الكتاب المقدس): ولكن لا توجد لدينا الآن هذه المخطوطات الأصلية (للعهد القديم والجديد) التي دوَّنها كتبة الأسفار المقدسة، ويعلّل اليهود والنصارى فقدان النسخ والسند لكتبهم المقدسة بكثرة حوادث الاضطهاد والنكبات التي نزلت بهم خلال تاريخهم الطويل(١).

٢. مناقضة هذه الكتب المزعوم أنها "مقدسة" لأبجديات العلم وقواطع العقل، وبدهيات النظر والفكر، وليس أدلّ على هذا من تلك المعركة التي قامت بين التوراة وحقائق العلم الحديث، فقد أثبتت الحقائق العلمية ما في التوراة من الأخطاء العلمية، ومن تلك الكتب التي تكلمت على هذا الموضوع كتابان هما: (أصل الإنسان) و(التوراة والإنجيل والقرآن في ضوء المعارف العلمية) لعالم فرنسي اسمه (موريس بوكاي) حيث أثبت وجود أخطاء علمية كبرى في التوراة والإنجيل، منها على سبيل المثال: ما زعمته التوراة والإنجيل من أنّ أصل تخلق الإنسان يعود إلى دم الحيض، وأنّ الأرض هي محور الكون، وأنها ليست كروية، وأثبت في الوقت نفسه عدم تعارض القرآن مع العلم الحديث وحقائقه، بل سجل شهادات تَفَوُّقِ سَبَقَ القرآنُ فيها العلمَ بألف وأربعمائة عام(٢).

٣. ما اشتملت عليه التوراة والإنجيل من غلو وتطرف وتشدد، يخالف طبيعة الأديان المنزلة من لدن حكيم خبير، اشتملت على الرحمة الإلهية والسعة والحكمة والوسطية والاعتدال، وهو ما سوف نتناوله في أبحاثنا القادمة بعون الله.

---

(١) انظر: د. محمود عبد الرحمن قدح، عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. الأسفار المقدسة عند اليهود وأثرها في انحرافهم. المؤلف وهو بحث نفيس جداً، منشور على الشبكة العنكبوتية http://creativity.ps/nakba/data/research/re-٤/files/publication.pdf، فليرجع إليه.

(٢) د. محمود عبد الرحمن قدح، عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. الأسفار المقدسة عند اليهود وأثرها في انحرافهم. منشور على الشبكة العنكبوتية http://creativity.ps/nakba/data/research/re-٤/files/publication.pdf، فليرجع إليه.

ولا نود الإطالة في هذا المطلب، كون البحث يتناول الجوانب الفقهية لا العقدية، وبالله تعالى التوفيق.

المطلب الثاني:

موقف الديانة اليهودية من التطرف والغلو

جاء نبي الله موسى عليه السلام، إلى بني إسرائيل، الذين لقوا صنوفاً من العذاب والنكال والتشريد والقتل على يد فرعون:(رمسيس الثاني، حوالي ١٣٠٣ ق.م، يوليو أو أغسطس ١٢١٣ ق.م) كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْيِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾ ﴾ **القصص: ٤** . فجابه موسى عليه السلام أكبر طاغوت في الأرض، وفي التاريخ، وهو فرعون الذي ادعى الألوهية، وأعمل في بني اسرائيل القتل والتشريد والذل والهوان، فأنقذهم الله من العذاب المهين، كما قال تعالى :﴿ وَلَقَدْ نَجَّيْنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ ﴿٣٠﴾ مِن فِرْعَوْنَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَالِيًا مِّنَ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ وَلَقَدِ ٱخْتَرْنَٰهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٢﴾ ﴾ الدخان: **٣٠ – ٣٢**، وكانت الديانة اليهودية في أصلها ضد الطغيان والقتل والإفساد في الأرض، ونصرةً للمظلومين والمستضعفين، من بني إسرائيل، كما قال تعالى: ﴿ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِي ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴿٥﴾ ﴾ القصص: **٥**.

بيد أنّ التوراة بعد أن انتقل موسى إلى ربّه، كانت تحت أيدي الأحبار والرهبان، فدخلها التحريف والتبديل، ودخلها كثير من الغلو والتطرف والضلالات والخزعبلات، مما لا يكاد يختلف حوله اثنان، فتجد الكتاب المقدس لدى اليهود يطفح بالغلو والتشدد والتزمت، واستباحة الأموال والأعراض والدماء، وهاك طرفاً مما ورد في التوراة "العهد القديم": ورد في سفر التثنية:

"إنكم عابرون الأردن إلى أرض كنعان، فتطردون كل سكان الأرض من أمامكم، وتخربون جميع مرتفعاتهم، وتقتسمون الأرض بالقرعة حسب عشائركم، وإن لم تطردوا كل

سكان الأرض من أمامكم، فإن الذين تستبقون منهم يكونون أشواكاً في أعينكم، ومناخس في أجنابكم، ويضايقونكم على الأرض التي أنتم ساكنون بها"(١).

"وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيها الرب إلهك، فلا تستبق منها نسمة واحدة، بل تحرمها تحريماً بحد السيف"(٢).

إنّ الكتب المقدسة لدى اليهود تطفح بالغلو والتطرف والعنصرية، واستباحة الدماء، فاليهود يعتقدون أنهم شعب الله المختار، وأنّ الله تعالى إنما خلق البشر حميراً أو حيوانات لخدمتهم واستعبادهم، وهذا ليس سراً لدى اليهود بل عقيدة يجاهرون بها ويعلنونها بلا خوف ولا وجل، وفقهاً ينقله الأجداد إلى الأحفاد، جاء في التلمود(٣): "خلق الله الأجنبي على هيئة الإنسان ليكون لائقاً لخدمة اليهود، الذين خلقت الدنيا لأجلهم، لأنه لا يناسب الأمير أن يخدمه حيوان وهو على صورته الحيوانية"(٤).

وورد في سفر الخروج "احفظ أنا موصيك اليوم، هاأنا طارد من قدامك الأموريين والكنعانيين والحثيين، احترز من أن تقطع عهداً مع سكان الأرض بل تهدمون مذابحهم وتقطعون سواريهم، احترز من أن تقطع عهداً مع سكان الأرض، لا تقطع لهم عهداً ولا

---

(١) سفر التثنية ص٢٠١.

(٢) المرجع السابق ص٢١٥.

(٣) التلمود (תלמוד) كلمة عبرية تعني الدراسة وهو كتاب تعليم الديانة اليهودية، وبتعريف آخر هو تدوين لنقاشات حاخامات اليهود حول الشريعة اليهودية، الأخلاق، الأعراف، وقصص موثقة من التراث اليهودي، وهو أيضا المصدر الأساسي لتشريع الحاخامات في الدعاوى القانونية، وهويمثل المبادئ الأساسية لجميع قوانين شريعة الحاخامات وهو علاوة على ذلك اقتباسات من مؤلفات أدبية لحاخامات اخرين..يدعي اليهود أنّ موسى ألقى التلمود على بني إسرائيل فوق طور سيناء ،وحفظه عند هارون، ثم تلقاه من هارون يوشع بن نون،ثم إليعاز وهلم جرا ... حتى وصل الحاخام يهوذا حيث وضع التلمود بصورته الحالية في القرن الثاني قبل الميلاد. ويعطي اليهود التلمود أهمية كبرى لدرجة أنهم يعتبرونه الكتاب الثاني، والمصدر الثاني للتشريع، حتي أنهم يقولون "أنه من يقرأ التوراة بدون المشنا والجمارة فليس له إله" والمشناة والجمارة هما جزءا التلمود. (أنظر موسوعة ويكيبديا الحرة. https://ar.wikipedia.org/wiki).

(٤) أحمد نجيب، حكايات العجل الذهبي : ص ٧٣، دار الفكر العربي.

تشفق عليهم ولا تصاهرهم.. دفعتهم أمامك فلا تستبق منهم نسمة واحدة كلهم جميعاً بحد السيف"(١).

ولا نطيل في سرد النصوص التوراتية والتلمودية التي تؤكد أنّ مصدر الغلو والتطرف والإرهاب إنما هو العقيدة اليهودية الفاسدة، سيما وأننا سنعرّج على بعض تلك النصوص من خلال المباحث القادمة.

المطلب الثالث:

موقف الديانة النصرانية من التطرف والغلو

العهد الجديد امتدادٌ للعهد القديم، وهو كذلك مليء بالخرافات والأساطير وتنبعث منه روائح التطرف والغلو المقيت، مما لا يكاد يصدق، وهذا ما جعل النصارى يثورون على هذا الدين الذي يصطدم مع أبسط قواعد العقل والمنطق، ومن صور الغلو والتطرف المسيحي:

١. تنظر المبادئ المسيحية للزواج على أنه علاقة أبدية، لذلك من الصعب الحصول على الطلاق، نظرًا لكون الزواج عقدًا غير منحل(٢). ولذا اضطرت الكنيسة لوضع تشريعات واجتهادات لمعالجة ما ينشأ من حالات استثنائية تستوجب التطليق بين الزوجين، فقد أصدرت بطريركية الأقباط الأرثوذكس (المجلس الملي العام) لائحة الأحوال الشخصية للأقباط الأرثوذكسيين، والتي أقرها المجلس الملي العام في مجلسه المنعقد في ٩ مايو ١٩٣٨م ، والتي أقرت تسعة أسباب للطلاق ونصت عليها بالمواد: (٥٠ – ٥٨)، منها: الجنون المطبق أو المرض المعدي، وتغيير الدين، وغياب أحد الزوجين لخمس سنوات، دون معرفة مكان إقامته، أو الحكم على أحدهما بالسجن المؤبد أو الأحوال الشاقة، أو إصابة الزوج بمرض العنّة، أو اعتدى أحدهما على الآخر اعتداءً يستهدف الحياة، جاز له طلب الطلاق، أو إذا أساء أحد الزوجين معاشرة الآخر، أو أخلّ بواجباته نحوه إخلالاً جسيماً، مما يؤدي لاستحكام

---

(١) الإصحاح ٣٤ ص١٠١.

(٢) سر الزواج في تعليم الكنيسة الكاثوليكية، كنيسة الإسكندرية القبطية، ٧ تشرين أول ٢٠١٠.

النفور بينهما وانتهى الأمر بافتراقهما عن بعضهما، واستمرت الفرقة ثلاث سنين متوالية(١).

٢. حرمة الزواج بالمطلقات، ورد في إنجيل متى: "من طلق إمرأته إلا لعلة الزنى، يجعلها تزنى ومن يتزوج مطلقة فإنه يزنى(٢).

٣. الغلو والتشدد في جانب تعذيب النفس وامتهانها، ورد في إنجيل لوقا: "من طلب أن يخلّص نفسه يهلكها ومن أهلكها يحييها"(٣).

٤. وورد في إنجيل متى: "إن كانت عينك اليمنى تعثرك فاقلعها وألقها عنك لأنه خير لك أن يهلك أحد أعضائك ولا يلقى كله في جهنم، وإن كانت يدك اليمنى تعثرك فاقطعها وألقها عنك، لأنه خير لك أن يهلك أحد أعضائك ولا يلقى كله في جهنم..."(٤).

ومن الجدير بالذكر أنّ بعض نصوص الإنجيل، تبارك العفو والصفح وتدعوا للسلم والتعايش والمحبة، لعلها بقيت دون أن تطالها يد التحريف، إلا أنّ النصارى اليوم مع تراتيلهم لهذه النصوص يُعْمِلون القتل والتشريد والإبادة الجماعية لكل مخالفيهم دينياً، كما نقلته إلينا كتب التاريخ، وهذا فيه مخالفة حتى لنصوص العهد الجديد "الإنجيل" ومن تلك النصوص الداعية إلى الحبّ والسلام والوئام ما يأتي:

"من لطمك على خدك الأيمن فحوّل له الأيسر أيضا، ومن أراد أن يخاصمك ويأخذ ثوبك فاترك له الرداء أيضا، ومن سخّرك ميلاً واحداً فاذهب معه اثنين.."(٥).

وورد في إنجيل متى أيضاً: "قد سمعتم أنه قيل للقدماء لا تقتل ومن قتل يكون مستوجب الحكم، وأما أنا فأقول لكم إنّ كل من يغضب على أخيه باطلاً يكون مستوجب

---

(١) صفحة قوانين الأحوال الشخصية للمسيحيين على الشبكة العنكبوتية: http://www.tvwega.com

(٢) متى٥-٣٢ .

(٣) لوقا ١٧و١٨الإصحاح السابع عشر فقرة ٢٣.

(٤) متى ٥ الفقرة من ٣٠ . ٤٢.

(٥) متى ٥ الإصحاح ٥ الفقرة من ٣٠ . ٤٢ .

الحكم..، فإن قدمت قربانك إلى المذبح وهناك تذكّرت أن لأخيك شيئاً عليك فاترك هناك قربانك قدّام المذبح واذهب أولاً اصطلح مع أخيك، كن مراضياً لخصمك سريعاً ما دمت معه في الطريق .. سمعتم أنه قيل تحب قريبك وتبغض عدوك، وأما أنا فأقول لكم أحبوا أعداءكم، باركوا لاعنيكم، أحسنوا إلى مبغضيكم، وصَلُّوا لأجل الذين يسيئون إليكم ويطردونكم .. لأنه إن أحببتم الذين يحبونكم فأيّ أجرٍ لكم، أليس العشارون أيضاً يفعلون ذلك، وإن سلّمتم على إخوتكم فقط فأي فضل تصنعون .."(١).

وورد في إنجيل متّى أيضاً ما نصه:

"طوبى للرحماء لأنهم يُرحمون، طوبى لأنقياء القلب لأنهم يعاينون الله، طوبى لصانعي السلام .."(٢).

ومع ما تحمله نصوص الإنجيل من الرأفة والرحمة والرهبانية، فإنها لا تخلو من غلو وتطرف في العقيدة والعبادة والمعاملات، وحسبك غلواً وتطرفاً للنصرانية زعمها أنّ المسيح ابن مريم هو الله، وما ترتب على ذلك من عقائد وطقوس فاسدة يمجها كل عقل وطبع سليم.

المطلب الرابع:

موقف الإسلام من الغلو والتطرف

باستقراء نصوص الكتاب والسنة وما أجمعت عليه الأمة، نجد أنّ الشريعة الإسلامية حفظت الأنفس والأرواح والأموال والأعراض، ونبذت الغلو والتطرف وحرمته وجرّمته، وحاربته بكل وسيلة، ويلحظ كل منصفٍ أنّ شريعة الإسلام مبنية على اليسر والرحمة والسلام، ونبذ الغلو والتطرف والتعسير والتشدد، وهاك طرفاً من آي الذكر الحكيم، ومن الأحاديث الشريفة، وأقوال الفقهاء.

---

(١) متى ٥و٦الإصحاح ٥ فقرة ٢١- ٤٨.

(٢) متى ٥ الإصحاح ٥ فقرة ٧ – ١٠.

فمن القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴿١٨٥﴾ ﴾ البقرة: ١٨٥، وقال تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾ ﴾ النساء: ٢٨. وقال تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ ﴿٣٢﴾ ﴾ المائدة: ٣٢.

ومن الأحاديث الشريفة الدالة على منهج التيسير والرحمة الإسلامية: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قال: بال أعرابي في المسجد فقام الناس إليه ليقعوا فيه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «دعوه، وأريقوا على بوله سجلاً من ماء أو ذنوباً من ماء، فإنما بعثتم ميسّرين ولم تبعثوا معسّرين»(١).

وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنّ الدين يسر، ولن يشادّ الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة»(٢).

قال الإمام ابن الجوزي:(ت: ٥٩٧هـ): قوله صلى الله عليه وسلم "«إن هذا الدين يسر» يحتمل وجهين: أحدهما: أنّ الشريعة سهلة فلا ينبغي التشديد على النفس. والثاني: أن يكون المعنى: إنما ينال الدين بالتلطف، ويدل على هذا الوجه قوله: (ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه)(٣).

والآيات والأحاديث في الدلالة على وسطية الإسلام ورحمته وعدله، ونبذه الغلو والتطرف أكثر من أن تحصى، وهذه النصوص ليست نصوصاً في بطون الكتب، بل هي

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، صحيح البخاري: ٥٤/١، باب صب الماء على البول في المسجد، برقم : (٢٢٠) . المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٢) البخاري، صحيح البخاري: ٥٤/١، باب الدين يسر، برقم : (٣٩) .

(٣) جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، كشف المشكل من حديث الصحيحين : ٥٣١/٣. المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن – الرياض.

ثقافة عامة انتهجها المسلمون عبر تاريخ الإسلام المجيد، إلى يوم الناس هذا، وهاك طرفاً من أقوال الفقهاء والعلماء في بيان أنّ شريعة الاسلام قائمة على اليسر والتيسير والاعتدال ونبذ ما يضادها من غلو أو تطرف.

ومن أقوال العلماء والفقهاء في نبذ الغلو والتطرف ما يأتي:

روي عن الإمام أحمد ابن حنبل: (ت: ٢٤١هـ) رحمه الله قوله: "لا تغلوا في شيء حتى الحب والبغض"(١).

ويقول الإمام ابن بطال: (ت:٤٤٩هـ): "الغلو فى الدين مذموم والتشديد فيه غير محمود، لقوله صلى الله عليه وسلم: «إياكم والغلو فى الدين فإنما هلك من قبلكم بالغلو فى الدين(٢)»"(٣).

وبوّب الإمام البخاري: (ت: ٢٥٦هـ) في صحيحه فقال: "باب ما يكره من التعمق والتنازع فى العلم والغلو فى الدين والبدع، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴿١٧١﴾﴾ النساء: ١٧١ "(٤).

---

(١) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني: (ت:٢٤١هـ)، مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن أبي الفضل صالح:[٢٠٣هـ - ٢٦٦هـ] ص ٣٠٤. الناشر: الدار العلمية – الهند، سنة النشر: بدون.

(٢) ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ)، سنن ابن ماجه : ١٠٠٧/٢، برقم: (٣٠٢٩)، باب قدر، حصى الرمي. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، وصححه الألباني، برقم (٢٦٨٠). أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، صحيح الجامع الصغير وزياداته: ٥٢٢/١. الناشر: المكتب الإسلامي.

(٣) ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ)، شرح صحيح البخارى لابن بطال : ٤٠٥/٨. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

(٤) البخاري، صحيح البخاري : ٩٧/٩.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:(ت: ٧٢٨هـ): "قوله: إياكم والغلو في الدين: عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال، والغلو مجاوزة الحد بأن يزاد في مدح الشيء أو ذمه على ما يستحق"(١).

وقال أيضاً رحمه الله: "الغلاة في هذه الأمة يشبهون النصارى، كالغلاة في بعض أهل البيت، ومن يدعي أنه من أهل البيت، كالإسماعيلية، وكالغلاة في بعض المشايخ، فهؤلاء، وهؤلاء، فيهم شبه بالنصارى، يجعلون قول الحق والعدل الذي دلّ عليه الكتاب والسنة فيمن يغلون فيه: سبًّا، وشتمًا وتنقصًا، كالنصارى.."(٢).

بل ذهب الإمام ابن القيم: (ت: ٧٥١هـ) رحمه الله إلى القول بأنّ بعض أنواع الغلو ما يكون شركاً بالله تعالى، كالغلو في محبة المخلوق، فقال رحمه الله تعالى: "ومنها – أي الكبائر– الغلو في المخلوق حتى يتعدى به منزلته، وهذا قد يرتقي من الكبيرة إلى الشرك"(٣). وقال أيضا يرحمه الله: ورد النهى عن الغلو، وتعدى الحدود، والإسراف، وأن الاقتصاد والاعتصام بالسنة عليهما مدار الدين(٤).

وبيّن الإمام ابن القيّم – رحمه الله تعالى– خطر الغلو في غير ما موضع، وأنّ من أنواع الغلو ما يخرج عن الطاعة إلى المعصية والمعارضة للدين الحنيف، ومن الغلو ما يؤول بصاحبه

---

(١) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم : ٣٢٨/١. المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(٢) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق : ١٤٨/١. المحقق: سليمان بن صالح الغصن، الناشر: دار العاصمة – الرياض، الطبعة: الثانية ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

(٣) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين : ٣٠٩/٤. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

(٤) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان : ١٣١/١، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.

إلى ترك الطاعة والعبادة، لتكليف النفس منها ما لا تطيق، فقال رحمه الله : "الغلو نوعان: نوع يخرجه عن كونه مطيعا، كمن زاد في الصلاة ركعة، أو صام الدهر مع أيام النهي، أو رمى الجمرات بالصخرات الكبار التي يرمى بها في المنجنيق، أو سعى بين الصفا والمروة عشراً، أو نحو ذلك عمداً، وغلو يخاف منه الانقطاع والاستحسار، كقيام الليل كله، وسرد الصيام، الدهر أجمع. بدون صوم أيام النهي، والجور على النفوس في العبادات والأوراد"(١).

والنقول عن أئمة الإسلام في نبذ الغلو والتطرف والتشدد في الدين لايمكن حصرها، وإنما كما قيل بالمثال يتضح المقال، وفيها رد على بعض صور الغلو والتطرف لدى بعض عبّاد المسلمين اليوم، ممن وقع فيما فيه أهل الكتاب من الغلو والتطرف، وبالله تعالى التوفيق.

(١) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين : ٤٦٥/٢، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م.

الفصل الثاني:

مظاهر الغلو والتطرف في اليهودية والنصرانية، مقارنة بوسطية الإسلام

المبحث الأول:

الغلو والتطرف في التعبد والطاعة

المقصود بالتعبد والطاعة لغة: يُقَالُ: (تَعَبَّدَهُ) أَي اتَّخَذَهُ عَبْدًا. وَ(الْعِبَادَةُ) الطَّاعَةُ. وَ(التَّعَبُّدُ) التَّنَسُّكُ.(١). والعبادة لدى النصارى أو اليهود بهذا المسمى، تحمل لدى القوم غلواً كبيراً وفساداً عظيماً، كما سيأتي بيانه.

المطلب الأول :

غلو النصارى في جانب التعبد والطاعة

العبادة لدى أهل الكتاب عموماً عبارة عن طقوس غير معلومة ولا مفهومة، تكرس الخرافات والأباطيل والخزعبلات، ومن ذلك: غلوهم في الرهبانية والتعبد، وحرمان البدن حاجاته الطبيعية، وتعذيب النفس وامتهانها، فالعبادة عند النصارى تعني إهمال، بل وإهلاك الجسد لأجل حياة الروح، فالروح هي الأصل والجسد تبعٌ لها، ولهذا وردت نصوص الإنجيل المحرف تدعوا إلى صفاء الحياة الروحية ولو كان في ذلك عذاب الجسد وهلاكه ، فقد ورد في الإنجيل ما نصه:

"لا تقدرون أن تخدموا الله والمال، لا تهتموا لحياتكم بما تأكلون وبما تشربون ولا لأجسادكم بما تلبسون، أليست الحياة أفضل من الطعام، والجسد أفضل من اللباس .." (٢).

وورد في إنجيل لوقا ما يلي:

---

(١) زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، مختار الصحاح: ١٩٨/١. المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

(٢) متى الإصحاح ٦ فقرة ٢٥-٢٦.

" من طلب أن يخلّص نفسه يهلكها ومن أهلكها يحييها"(١).

من هذه النصوص الإنجيلية يتبين مدى الإغراق في الغلو والتشدد في جانب التعبد.

إنّ كل مظاهر الحياة، من طعام وشراب وزواج إلى غير ذلك من مظاهر الحياة الإنسانية، يعدّ أمراً غير ضروري، كما يقرره الإنجيل، بل الأولى تركه، لأنّ التعبد الصادق لا يكون إلا على هذا النحو من التقتير على النفس وحرمانها كل حاجياتها الفطرية والحيوية، والكبت والحصار المستمر لكل رغبات النفس وغرائزها وميولها الطبيعية، وهذا ولا شك غلو وتطرف.

ونضرب مثالين من صور الغلو في التعبد لدى النصارى، فيما يأتي:

١. القداس الإلهي حيث يتألف من قسمين أساسيين، القسم الأول "الكلمة" حيث تقام صلوات البدء والتمجيد وعدد من الأناشيد تليها قراءة الإنجيل وتفسيره، والقسم الثاني من القداس هو "الافخارستيا" أي عندما يتم استحضار الروح القدس لتحويل الخبز والخمر إلى جسد يسوع ودمه، حيث تؤمن أغلب الطوائف المسيحية أنّ الخبز والخمر يتحولان فعلاً إلى جسد المسيح ودمه، ويعامل القربان بالتالي معاملة المسيح نفسه، يأت هذا الاعتقاد من ما ذكر في الإنجيل بأنه في الليلة التي سبقت آلام المسيح، أخذ الخبز وقدمه للتلاميذ الاثني عشر قائلاً لهم هذا هو جسدي(٢). وهذا عين الغلو والتطرف في العبادة، فأنّى للدم النجس الذي يعد علمياً مستودعاً للجراثيم والميكروبات طاهراً ومخلصاً من الذنوب والآثام(٣).

٢. صكوك الغفران: وصك غفران بالإنجليزية Indulgence، وهو وثيقة كانت تمنح من الكنيسة الرومانية الكاثوليكية مقابل مبلغ مادي يدفعه الشخص للكنيسة

---

(١) لوقا ١٧و١٨الإصحاح السابع عشر فقرة ٢٣ .

(٢) متى ٢٦/٢٦.

(٣) عدم صلاحية الدم غذاء للإنسان: من المتفق عليه طبياً أن الدم أصلح الأوساط لنمو الجراثيم وتكاثرها، فهو أطيب غذاء لهذه الكائنات، وأفضل وسط لنموها، وتستعمله المختبرات لتحضير المزرعة الجرثومية. (أنظر : سر تحريم الدم : ٢٨/٠٥/١٤٣١ الموافق ٢٠١٠/٠٥/١٢ – الساعة ١١:٢٦ ص، د. صالح السنباني، عن موقع رسالة الإسلام. (http://main.islammessage.com/newspage.aspx?id=٤٩٣١).

يختلف قيمته باختلاف ذنوبه، بغرض الإعفاء الكامل أو الجزئي من العقاب، على الخطايا والتي تم العفو عنها. يتم ضمان صكوك الغفران من الكنيسة بعد أن يعترف الشخص الآثم وبعد أن يتلقى الإبراء[١].

وهذا أسلوب من أساليب الكذب والافتراء على الله، وأكل أموال الناس بالباطل، كما قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّـهِ ۗ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّـهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ **سورة التوبة الآية :٣٤.**

المطلب الثاني:

غلو اليهود في التعبد والطاعة

إذا كانت النصرانية أغرقت في عالم الروح والملائكية والمثالية، على حساب حاجات الجسد وضروراته كما سبق، فإنّ اليهودية كذلك أغرقت وغلت غاية الغلو في حاجات الجسد وغرائزه على حساب الروح ومتطلباتها، حتى أن الروح تكاد لا تذكر في عالم اليهود، إذ الإله المعبود لدى يهود هو الدولار والكمبيالة، فلا مكان في حياة اليهودي للعبادة، ولعلّ أبرز مظاهر التعبد لدى اليهود الذبائح والقرابين التي تقدم للرب كما يزعمون، وكذباً يدّعون وكفراً يزعمون، فإنّ الأموال والقرابين التي تقدم للرب، كما تزعم الحاخامات وكهنة الكنيسة، إنما تذهب لجيوب الحاخامات، وهي مصدر ثرائهم ورأسماليتهم المفرطة، وهذا ما يعلل لنا سر ذلك الاهتمام بالقرابين والذبائح في الديانة اليهودية، فالسبب ظاهر جلي لا يحتاج إلى تعليق، وبالجملة فاليهود لا ربّ لهم سوى المال، فهم غرقى الشهوات والجنس

(١) مارتن لوثر: من صكوك الغفران إلى صلح وستفاليا نسخة محفوظة ١٦ يناير ٢٠١٢ على موقع واي باك مشين.

والخمرة والشذوذ الجنسي والإباحية المفرطة، وانعكس هذا الواقع اليهودي على كتاب التوراة "العهد القديم" المحرف، وهاك طرفاً من نصوص التوراة.

"شيوخ بنت صهيون يجلسون على الأرض ساكتين يرفعون التراب على رؤوسهم يتنطقون بالمسوح تخني عذارى اورشليم رؤوسهن إلى الأرض، كلّت من الدموع عيناي غلت أحشائي انسكبت على الأرض كبدي على سحق بنت شعبي لأجل غشيان الأطفال والرضع في ساحات القرية، يقولون لأمهاتهم أين الحنطة والخمر"(١).

إنّ اليهود هم عبدة المال والذهب والفضة والأنعام، ولا مكان في حياتهم للعبادة أو الطاعة، إلا قدر ما يحققون من خلالها من مكاسب مادية ومالية، ولقد طفح كتابهم التوراة بالحديث عن الذهب والفضة والمال، حتى أنهم ليصورون الله – تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً– ذهباً أو فضة، يستحق لكونه من ذهب وفضة السجود والعبادة، ورد في سفر دانيال: "عندما تسمعون صوت القرن والرباب والآلات الموسيقية الأخرى يجب أن تسجدوا وتعبدوا هذا التمثال الذهبي. ومَن لا يسجد ويعبد يُلقى حالا في أتون نار متقدة.."(٢).

وورد في كتاب دانيال: "وَفِيمَا كَانَ يَخْتَسِي الْخَمْرَ أَمَرَ بِإِحْضَارِ آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ الَّتِي اسْتَوْلَى عَلَيْهَا أَبُوهُ نَبُوخَذْنَصَّرُ مِنْ هَيْكَلِ أُورُشَلِيمَ، لِيَشْرَبَ بِها مَعَ نُبَلاَءِ مَمْلَكَتِهِ وَزَوْجَاتِهِ وَمَحْظِيَّاتِهِ. فَأَحْضَرُوهَا وَشَرِبَ بِها الْمَلِكُ وَنُبَلاَءُ مَمْلَكَتِهِ وَزَوْجَاتُهُ وَمَحْظِيَّاتُهُ ، وَأَخَذُوا يُسَبِّحُونَ آلِهَةَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالنُّحَاسِ وَالْحَدِيدِ وَالْخَشَبِ وَالْحَجَرِ(٣). ونشير إلى بعض مظاهر الغلو والتطرف في العبادة لدى اليهودية فيما يأتي:

(١) مرائي أرميا، الإصحاح الثاني: الفقرة من ١١-١٢.
(٢) سفر دانيال ٣، الفقرة من ٥-٦.
(٣) كتاب دانيال الفصل ٥، الفقرة من ٢-٤.

١. تحريم أكل اللحم ومنتجات الألبان، في وجبة واحدة. يراعي اليهود المتدينون شرائع التغذية المستمدة من سفر اللاويين، وتشمل هذه الشرائع تحريم أكل اللحم ومنتجات الألبان في وجبة واحدة(١).

٢. يرى اليهود أنّ صدقاتهم مقبولة عند الرب، لأنّهم أبناء الله وأحباؤه، أما صدقات غيرهم فهي رياء وكبرياء، وإن كانت هذه النظرة تغيرت في العصر الحديث(٢)، إلا أنّها لا تزال تعيش في الوسط اليهودي، وبقوة، بناءً على نظرية الإصطفاء للعرق السامي.(شعب الله المختار)(٣).

٣. من مظاهر الصوم عند اليهود، شق الثياب إلى الحد المسموح، وذرّ التراب والرماد على الرؤوس وعدم تمشيط الشعر وغسل الجسم(٤).

٤. تعذيب النفس بالجوع والعري والبكاء والنواح والمشي حافياً، ورد في الإصحاح الأول: "من أجل ذلك أنوح وأولول أمشي حافياً وعرياناً، أصنع نحيبا كبنات آوى ونوحا كرعال النعام. لأن جراحاتها عديمة الشفاء لأنها قد أتت إلى يهوذا، وصلت إلى باب شعبي إلى أورشليم. لا تخبروا في جت لا تبكوا في عكاء، تمرغي في التراب في بيت عفرة. اعبري يا ساكنة شافير عريانة"(٥).

٥. معظم اليهود في الوقت الحالي يعيشون في الغالب خارج إطار التصورات اليهودية التقليدية للإله. فعلى الصعيد اليومي، كثيرٌ من اليهود يتصرفون أساسا كأنهم لا

---

(١) موقع وزارة الخارجية الإسرائيلية:
https://mfa.gov.il/MFAAR/InformationaboutIsrael/TheJewishReligion/IntroductionToJudaism/Pages/about%٢٠the%٢٠jewish%٢٠religion.aspx

(٢) عبد الرزاق رحيم صلال الموحى، العبادات في الأديان السماوية ، اليهودية – المسيحية – الإسلام: ص ٩٥. مكتبة دار الأوائل للنشر والتوزيع والخدمات المطبعية، دمشق ، الطبعة الأولى : ٢٠٠١م.

(٣) تثنية ١٤/١ .

(٤) عبد الرزاق رحيم صلال الموحى، العبادات في الأديان السماوية ، اليهودية – المسيحية – الإسلام: ص ١٠٣.

(٥) الإصحاح الأول : ١٦-١٨.

يعلمون شيئا (agnostics) ويتجنبون اتباع معظم الأوامر الشعائرية والثقافية التابعة للديانة اليهودية[١].

ويطول بنا الحديث عن غلو اليهود في عبوديتهم للمال والذهب وحب المادة، وغياب عالم الروح عن القواميس اليهوية، ولعلّ فيما نقلناه كفاية، لبيان غلو اليهود ومدى عبوديتهم للمال والذهب، وممارسة طقوسهم التعبدية بتعذيب الجسد وإهانة الروح، وبعدهم عن منهج الوسطية والاعتدال.

المطلب الثالث:

مظاهر الوسطية والاعتدال في التعبد والطاعة من خلال الفقه الإسلامي

الشريعة الإسلامية السمحة اعتنت ببناء الإنسان روحاً وجسداً وعقلاً، ولم تغلّب جانباً على جانب، ولقد أمر رسول الإسلام صلى الله عليه وسلم بأن يعط كل ذي حق حقه، بلا غلو ولا شطط، وهاك أمثلة على ذلك:

عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان، وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة، فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا، فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاما، فقال: كل؟ قال: فإني صائم، قال: ما أنا بآكل حتى تأكل، قال: فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال: نم، فنام، ثم ذهب يقوم فقال: نم، فلما كان من آخر الليل قال: سلمان قم الآن، فصليا فقال له سلمان: إنّ لربك عليك حقا، ولنفسك عليك حقا، ولأهلك

---

(١) موقع وزارة الخارجية الإسرائيلية:
https://mfa.gov.il/MFAAR/InformationaboutIsrael/TheJewishReligion/IntroductionToJudaism/Pages/about%٢٠the%٢٠jewish%٢٠religion.aspx

عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر ذلك له، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «صدق سلمان»(١).

وعن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي – صلى الله عليه وسلم – يسألون عن عبادة النبي – صلى الله عليه وسلم – فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا: وأين نحن من النبي – صلى الله عليه وسلم – قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا فجاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إليهم فقال: "أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني"(٢).

وعرّف شيخ الإسلام ابن تيمية العبادة بقوله: "هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، فالصلاة والزكاة والصيام والحج وصدق الحديث وأداء الأمانة وبر الوالدين وصلة الأرحام والوفاء بالعهود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد للكفار والمنافقين والإحسان للجار واليتيم والمسكين وابن السبيل والمملوك من الآدميين والبهائم والدعاء والذكر والقراءة وأمثال ذلك من العبادة"(٣).

---

(١) البخاري، صحيح البخاري: ٣٨/٣. باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع، ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له، برقم : (١٩٦٨).

(٢) البخاري، صحيح البخاري: ٢/٧. باب الترغيب في النكاح، برقم : (٥٠٦٣).

(٣) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، العبودية : ١٤٤/١. المحقق: محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الطبعة السابعة المجددة ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م(هذه الرسالة مطبوعة أيضًا ضمن "مجموع الفتاوى" ١٤٩/١٠، وفي "الفتاوى الكبرى" ١٥٥/٥).

المطلب الرابع

أقوال الفقهاء في الاقتصاد في العبادة وعدم الغلو فيها

لمعنى العدل والوسطية والبعد عن الغلو، رأى فقهاء الإسلام حرمة تعمد إيذاء النفس، وحملها على ما لا تطيق، ومن صور ذلك ما يأتي :

١. حرمة تعذيب النفس وتكليفها ما لا تطيق:

فعن ابن عباس، قال: بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب، إذا هو برجل قائم، فسأل عنه فقالوا: أبو إسرائيل، نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مره فليتكلم وليستظل وليقعد، وليتم صومه»(١).

وقد علق شيخ الإسلام ابن تيمية على هذا الحديث بقوله: "أما مجرد بروز الإنسان للحر والبرد، بلا منفعة شرعية واحتفاؤه وكشف رأسه ونحو ذلك مما يظن بعض الناس أنه من مجاهدة النفس فهذا إذا لم يكن فيه منفعة للإنسان وطاعة لله فلا خير فيه. بل قد ثبت في الصحيح أنّ النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قائما في الشمس فقال: ما هذا؟ قالوا: هذا أبو إسرائيل نذر أن يقوم في الشمس ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم. فقال: «مروه فليجلس وليستظل وليتكلم وليتم صومه»(٢)، ولهذا نهى عن الصمت الدائم بل المشروع ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»(٣)، فالتكلم بالخير خير من السكوت عنه والسكوت عن الشر خير من التكلم به(٤).

---

(١) البخاري، صحيح البخاري : ١٤٣/٨. باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، برقم : (٦٧٠٤).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) البخاري، صحيح البخاري : ١١/٨. باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، برقم: (٦٠١٨). ومسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، صحيح مسلم: ٦٨/١. باب الحث على إكرام الجار والضيف، ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان، برقم : (٧٤). المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي –بيروت.

(٤) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، مجموع الفتاوى: ٣١٥/٢٢. المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

وقال الخطابي: (ت: ٣٨٨هـ) رحمه الله تعالى: "ذلك لأنّ هذه الأمور مشاق تتعب البدن وتؤذيه وليس في شيء منها قربة إلى الله سبحانه، وقد وضعت عن هذه الأمة الآصار والأغلال التي كانت على من قبلهم"(١).

وقد شنّع شيخ الإسلام ابن تيمية –يرحمه الله– على بعض الناس ممن يقول بأنّ الثواب على قدر المشقة على النفس فقال رحمه الله: "هذا القول ليس بمستقيم على الإطلاق كما قد يستدل به طوائف على أنواع من "الرهبانيات والعبادات المبتدعة" التي لم يشرعها الله ورسوله، من جنس تحريمات المشركين وغيرهم، ما أحل الله من الطيبات ومثل التعمق والتنطع الذي ذمه النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: «هلك المتنطعون»(٢)..مثل الجوع أو العطش المفرط الذي يضر العقل والجسم ويمنع أداء واجبات أو مستحبات أنفع منه وكذلك الاحتفاء والتعري والمشي الذي يضر الإنسان بلا فائدة: «مثل حديث أبي إسرائيل الذي نذر أن يصوم وأن يقوم قائما ولا يجلس ولا يستظل ولا يتكلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروه فليجلس وليستظل وليتكلم وليتم صومه»(٣)."(٤).

وقال رحمه الله : "للنفس على الإنسان حق لا بد من رعايته، راعى الشرع جانب حق النفس وحفظ القوة، حسماً لمادة الغلو في الدين والمروق منه، وتحصيلاً لمصلحة الاغتذاء التي لا بد منها أيضاً"(٥).

والخلاصة أنّ الشريعة السمحة حرّمت كل ما فيه أذىً للنفس، أو تعريض لها للهلاك والفساد، أو تعذيب لها، ولو كان هذا باسم العبادة والطاعة لله تعالى.

---

(١) أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود : ٥٨/٤. الناشر: المطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢م.

(٢) مسلم، صحيح مسلم : ٢٠٥٥/٤. باب هلك المتنطعون، برقم: (٢٦٧٠).

(٣) البخاري، صحيح البخاري : ١٤٣/٨. باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، برقم: (٦٧٠٤).

(٤) مجموع الفتاوى: ٦٢١/١٠.

(٥) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨ هـ)، كتاب الصيام من شرح العمدة : ٤٤٩/١. المحقق: زائد بن أحمد النشيري، تقديم: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الناشر: دار الأنصاري، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.

وقد يرد هنا تساؤل عن فريضة الجهاد في سبيل الله، فقد شرع الله الجهاد الله وأمر به، وفيه ما فيه من تلف النفس والمال، وجوابه: أنّ الجهاد ضرورة شرعية وبشرية تقتضيه ضرورة حماية الدين والعرض والأرض، ولذا نرى جميع الأديان والملل والقوانين الأرضيه والشرائع السماوية تقره ولا تنكره، في وجه من الوجوه، وإن كان فيه تلف الأنفس والأرواح والأموال.

٢. حرمة صيام الدهر[١]..

فقد نص الأحناف وغيرهم من أهل العلم على حرمة صيام الدهر، وهو أن يصام في كل يوم دون ليلته وهو صوم الدهر، ومعنى الكراهة أنه يضعف عن أداء العبادات وعن الكسب الذي يحتاج إليه في الجملة[٢]. وقال الإمام الكاساني(ت: ٥٨٧هـ): "النهي عن صوم الدهر ليس لمكان صوم هذه الأيام بل لما يضعفه عن الفرائض، والواجبات ويقعده عن الكسب، ويؤدي إلى التبتل المنهي عنه والله أعلم[٣].

وذهب المالكية إلى كراهية صوم الدهر[٤]. وذهب بعض الشافعية إلى جواز صوم الدهر، شريطة ألا يصوم أيام النهي، وألا يضيع حقاً، قالوا: لا يكره صوم الدهر، إذا أفطر في أيام النهي، ولم يخف ضرراً من الصوم، ولم يضيع فيه حقاً عليه، وقال بعض الناس: يكره"[٥]. وقالت الشافعية لو نذرت المرأة صوم الدهر، فللزوج منعها[١]. وذهب الحنابلة إلى كراهة صوم الدهر، لما فيه من المشقة، والضعف، وشبه التبتل المنهي عنه[٢].

---

(١) للحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص : (لا صام من صام الدهر) رواه البخاري: ٤٠/٣، باب صوم داود عليه السلام، برقم : (١٩٧٩).

(٢) محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (ت: نحو ٥٤٠هـ)، تحفة الفقهاء: ٣٤٤/١. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م.

(٣) علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : ٧٩/٢. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٤) أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ). القوانين الفقهية : ٧٨/١.

(٥) أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت: ٥٥٨هـ)، البيان في مذهب الإمام الشافعي:٥٣٣/٣. المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج – جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.

والذي يترجح من خلال ما سبق من أقوال جمهور الفقهاء، هو حرمة صوم الدهر، إذا كان يصوم يومي العيد، أو كان الصوم يضيع حقاً أو يضعف بدنه عن القيام بالواجبات، ولما فيه من الغلو والتشديد على النفس وحرمانها كثيراً مما أحله الله، والله أعلم .

(١) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، روضة الطالبين وعمدة المفتين: ٣٨٨/٢. تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

(٢) أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، المغني لابن قدامة : ١٧٢/٣. الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة.

المبحث الثاني:

الغلو والتطرف في الأخلاق والسلوك

المطلب الأول:

الأخلاق والسلوك في الفكر اليهودي والمسيحي

غلا الفكر اليهودي والنصراني حتى أنه ليعتبر الأخلاق الإنسانية كالصدق والأمانة والمروءة .. رجس يجب التخلص منه، ويؤمن الفكر اليهودي بالقتل بكل وحشية، لغير اليهود، وأنه يجب على اليهودي على سبيل المثال، أن يتخلص من شعوب البشرية، وأن يُعمل فيها حد السيف، بلا رأفةٍ ولا رحمة:

ورد في سفر التثنية:

وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيها الرب إلهك ، فلا تستبق منها نسمة واحدة ، بل تحرمها تحريماً بحد السيف(١).

ويعتقد اليهود أنّ سرقة الأممي (غير اليهودي) تعتبر واجبة، وكذلك غشّه وخيانته، وهتك عرضه والتعامل معه بالربا الفاحش، وقتله إن أمكن وفعل كل سوء له، ولا قيمة للعهود والمواثيق التي يعقدها اليهود مع غيرهم ما لم يكن لليهود مصلحة في ذلك، فقد ورد في التلمود أنه "مسموح غش الأمي، وأخذ ماله بواسطة الربا الفاحش لكن إذا بعت أو اشتريت من أخيك اليهودي شيئاً فلا تخدعه ولا تغشّه"(٢).

– وفي التلمود "إنّ الله لا يغفر ذنباً ليهودي يرد للأمي ماله المفقود، وغير جائز رد الأشياء المفقودة من الأجانب".

---

(١) سفر التثنية ص٢١٥.

(٢) روهلنج – إشيل لوران. ترجمه من اللغة الفرنساوية الدكتور، يوسف نصر الله، الكنز المرصود في قواعد التلمود ص٨١–٩٠. مطبعة دار المعارف، بأول شارع الفجالة، الطبعة الأولى ، تاريخ الطبعة، سنة ١٨٩٩م.

– وفي التلمود أيضاً: "اقتل الصالح من غير الإسرائيليين، ويحرم على اليهودي أن ينجي أحداً من باقي الأمم من هلاك، أو يخرجه من حفرة يقع فيها، لأنه بذلك يكون حفظ حياة أحد الوثنيين"(١).

وأما النصارى فإنّ كتابهم المقدس على النقيض من ذلك، فقد غلا غلواً كبيراً، فرسّخ أخلاق الذل والهوان، والاستعباد وتقبّل الظلم، ومن نصوص الإنجيل: "سَمِعْتُمْ أَنَّهُ قِيلَ: ‹عَيْنٌ بِعَيْنٍ وَسِنٌّ بِسِنٍّ›،أَمَّا أَنَا فَأَقُولُ لَكُمْ: لَا تُقَاوِمُوا ٱلشِّرِّيرَ، بَلْ مَنْ لَطَمَكَ عَلَى خَدِّكَ ٱلْأَيْمَنِ، فَأَدِرْ لَهُ ٱلْآخَرَ أَيْضًا، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُحَاكِمَكَ وَيَأْخُذَ قَمِيصَكَ، فَٱتْرُكْ لَهُ رِدَاءَكَ أَيْضًا، وَمَنْ سَخَّرَكَ أَنْ تَسِيرَ مِيلًا، فَٱذْهَبْ مَعَهُ مِيلَيْنِ، أَعْطِ مَنْ يَسْأَلُكَ، وَلَا تُعْرِضْ عَمَّنْ يُرِيدُ أَنْ يَقْتَرِضَ مِنْكَ بِدُونِ فَائِدَةٍ"(٢).

فالنظام الأخلاقي الكنسي يقوم على أساس التفرقة العنصرية، حتى بين بني الديانة الواحدة، كما يقوم على الإغراق والإفراط والغلو في المثاليّة، التي لا تنسجم وتركيب الإنسان وفطرته وخلقته كما سبق.

من خلال ما سبق يتضح مدى غلو الفكر اليهوي في القتل والوحشية والإفساد في الأرض، وغلو الفكر النصراني في التسامح وإذلال النفس، وقبول الاستعباد والهوان، وإنْ كان هذا لا يعدوا صفحات "العهد الجديد" فالنصارى تاريخياً هم أشد وحشية وفتكاً وقتلاً، وكذباً وخداعاً وسفكاً للدماء وانتهاكاً للحرمات، كما تشهد حروبهم العامة على البشرية، إلا أنّ التسامح والرأفة والرحمة والرهبانية هي أصل الديانة النصرانية.

---

(١) للاستزادة: الكنز المرصود في قواعد التلمود ص٦٦-٧٣، ٨٠-١٠٠، فضح التلمود ص١٢٥-١٤٩.
(٢) متى ٥:٣٩-٤٢.

المطلب الثاني :

الاعتدال الإسلامي في الأخلاق والسلوك وعدم الغلو فيها

تقوم الشريعة الإسلامية على مكارم الأخلاق ونبيل الفضائل وسمو المكارم، ولا تقبل الكذب ولا الغش ولا الخداع ولا التعامل مع الناس بوجهين، كما تأبى الشريعة الإسلامية الخنوع والذل والاستعباد والظلم، وتحرّمه، وتوجب مقاومة البغي والعدوان، وهاك طرفاً من الأدلة والنصوص الشرعية وأقوال الفقهاء في ذلك:

فعن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنّ الصدق يهدي إلى البر، وإنّ البر يهدي إلى الجنّة، وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقا، وإنّ الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإنّ الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا»(١).

وحرّم الإسلام الغش بكل أشكاله وصنوفه وأنواعه فعن أبي هريرة: أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا»(٢).

وحرم الخيانة والخديعة، ففي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك»(٣).

وبالجملة فما من خلق كريمٍ ولا فاضلٍ إلا وحثّ وحضّ عليه الإسلام، وجعله باباً إلى الجنة، وما من خلق ذميم إلا وحذر منه وقبحه ونفّر منه، وجعله باباً من أبواب النار، وجعل الإسلام منازل المؤمنين في الجنة بحسب أخلاقهم الفاضلة في الدنيا، فعن جابر، أنّ رسول

---

(١) البخاري، صحيح البخاري: ٢٥/٨، باب قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللهَ وَكُونُواْ مَعَ الصَّادِقِينَ) التوبة: ١١٩، وما ينهى عن الكذب، برقم : (٦٠٩٤).

(٢) مسلم، صحيح مسلم : ٩٩/١، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من غشنا فليس منا»، برقم : (١٦٤).

(٣) أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني: (ت: ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود: ٢٩٠/٣، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، برقم : (٣٥٣٤). المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت. وصححه الألباني في مشكاة المصابيح : ٨٨٥/٢، برقم : (٢٩٣٤). المؤلف: محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي: (ت: ٧٤١هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥م .

الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن من أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً، وإنّ أبغضكم إليّ وأبعدكم منّي مجلسا يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون، قالوا: يا رسول الله، قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون»(١).

المطلب الثالث:
أقوال الفقهاء في الاعتدال والوسطية في الأخلاق والسلوك وعدم الغلو فيها

من مظاهر الوسطية والاعتدال لدى فقهاء الإسلام في النظر إلى الأخلاق والسلوك، أنّ الشريعة الإسلامية في أصلها سلكت مسلكاً وسطاً بين اليهودية والنصرانية، فلم تجز الشريعة الكذب بإطلاق، ولا أجازت الاستسلام للظلم والبغي والعدوان، فقد استثنى فقهاء الإسلام من جواز الكذب–مع حرمة الكذب في الأصل إجماعاً– إذا كان لدفع ظلم أو إحقاق حق، فجازت التورية والحال هذه، بل والكذب، بل قد يجب لدفع ظلم أو تحقيق مصلحة شرعية معتبرة، لا على أساس الهوى أو المزاج الفاسد.

إنّ مقاصد الشريعة الغراء تنص على ضرورة حفظ الدين والنفس والعرض والعقل والمال، لذا فقد نص الفقهاء على جواز الكذب لحفظ هذه الضرورات الخمس، إن كان ثمة أمر يهددها، وهاك بعض أقوالهم على النحو الآتي:

الحنفية:

(١) محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، الجامع الكبير – سنن الترمذي : ٤٣٨/٣ . باب ما جاء في معالي الأخلاق، برقم : (٢٠١٨). المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم : (٧٩١). المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف).

ذهب الأحناف "أنّ الكذب قد يباح وقد يجب، والضابط فيه أنّ كل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً، فالكذب فيه حرام، وإن أمكن التوصل إليه بالكذب وحده فمباح، إن أبيح تحصيل ذلك المقصود، وواجب إن وجب تحصيله، كما لو رأى معصوماً اختفى من ظالم يريد قتله أو إيذاءه فالكذب هنا واجب، وكذا لو سأله عن وديعة يريد أخذها يجب إنكارها، ومهما كان لا يتم مقصود حرب أو إصلاح ذات البين أو استمالة قلب المجني عليه إلا بالكذب فيباح، ولو سأله سلطان عن فاحشة وقعت منه سراً كزنا أو شرب فله أن يقول ما فعلته، لأنّ إظهارها فاحشة أخرى، وله أيضا أن ينكر سر أخيه، وينبغي أن يقابل مفسدة الكذب بالمفسدة المترتبة على الصدق، فإن كانت مفسدة الصدق أشد، فله الكذب، وإن العكس أو شك حرم"(١).

المالكية:

ذهب المالكية إلى وجوب الكذب وهو ما كان لإنقاذ نفس معصومة أو مال معصوم من ظالم حتى لو حلف في تلك الحالة لا كفارة عليه(٢).

وقال المالكية أيضاً في كتبهم أنّ الكذب في هذه الحالة، أي لإنقاذ نفس معصومة مما يؤجر عليه، وأنه إن صدق أثم، قالوا: قد يكون — أي الكذب– واجباً مثل أن يكذب لإنقاذ نفس أو مال كما إذا هرب الإنسان من ظالم إلى جهة، فيسألك عنه فتقول له جاز يميناً وهو على الشمال، فالكذب في هذا واجب يؤجر عليه، فإن صدق أثم وعليه أن يحلف إذا طلب منه اليمين، ويلغز بيمينه ولا يلزمه الطلاق إن حلف، واللغز أن ينوي في يمينه طلاق الدابة من وثاقها أو الحجر من الأعلى إلى الأسفل"(٣).

الشافعية:

---

(١) ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: ١٢٥٢هـ)، رد المحتار على الدر المختار: ٤٢٧/٦. الناشر: دار الفكر–بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

(٢) أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت: ١١٢٦هـ)، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني : ٢٧٨/٢. الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

(٣) محمد بن أحمد ميارة المالكي، الدر الثمين والمورد المعين (شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين): ٥٦١/١. المحقق: عبد الله المنشاوي، الناشر: دار الحديث القاهرة، سنة النشر: ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

قال الشافعية: "الكذب حرام وقد يجب: كما إذا سأل ظالم عن وديعة يريد أخذها فيجب إنكارها وإن كذب وله الحلف عليه مع التورية وإذا لم ينكرها ولم يمتنع من إعلامه بها جهده ضمن، وكذا لو رأى معصوما اختفى من ظالم يريد قتله، وقد يجوز كما إذا كان لا يتم مقصود حرب وإصلاح ذات البين وإرضاء زوجته إلا بالكذب فمباح"(١).

الحنابلة:

مذهب الحنابلة هو حرمة الكذب، على نحو ما انعقد الاجماع، إلا أنهم أجازو الكذب في الحلف، إن كان المستحلف ظالماً، مثل أن يستحلفه سلطان على شيء لو صدق عنده لظلمه أو ضره، أو يخاف على مسلم من ظالم فيحلف عنه، فهذا له تأويله؛ لقوله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: «إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب»(٢)، يعني سعة(٣).

على أنني هنا أشير أنّ جواز الكذب في حال نصرة المظلوم، ليس هذا الاستثناء عاماً في كل الأخلاق، بل يجب الوفاء بالعهد ونصرة المظلوم، وعدم الخيانة، ولو أدى ذلك إلى تلف النفس والمال، كما نقل الإمام القرافي المالكي:(ت: ٦٨٤هـ) في كتابه "الفروق" قول الإمام الظاهري ابن حزم (ت: ٤٥٦هـ) في كتابه "مراتب الإجماع: "إنّ من كان في الذمة، وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه، وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع والسلاح، ونموت دون ذلك، صوناً لمن هو في ذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ، فإنّ تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة"(٤).

---

(١) زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعبري المليباري الهندي (ت: ٩٨٧هـ)، فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين (هو شرح للمؤلف على كتابه هو المسمى قرة العين بمهمات الدين) : ٤٤٢/١. الناشر: دار بن حزم، الطبعة: الأولى.

(٢) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي: (ت: ٤٥٨هـ)، السنن الكبرى: ٣٣٦/١٠، باب: المعاريض فيها مندوحة عن الكذب، برقم : (٢٠٨٤٢). المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م. وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة، ٢١٣/٣، برقم : (١٠٩٤).

(٣) بد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (ت: ٦٢٤هـ)، العدة شرح العمدة : ٥١٣/١. الناشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

(٤) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، أنوار البروق في أنواء الفروق:٣/ ١٤ – ١٥. الناشر: عالم الكتب، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

وحكى في ذلك إجماع الأمة، وعلق على ذلك الإمام القرافي بقوله: "فعقد يؤدي إلى إتلاف النفوس والأموال –صوناً لمقتضاه عن الضياع– إنه لعظيم"(١).

فهل عرفت الدنيا مثل هذه القيم والأخلاق والمثل الربانية، إلاّ في تاريخ الإسلام.

ومن المواقف العملية التي سجلها التاريخ الإسلامي لهذا المبدأ الإسلامي، موقف شيخ الإسلام ابن تيمية، حينما تغلب التتار على الشام، وذهب الشيخ ليكلم "قطلوشاه" في إطلاق الأسرى، فسمح القائد التتري للشيخ بإطلاق أسرى المسلمين، وأبى أن يسمح له بإطلاق أهل الذمة، فما كان من شيخ الإسلام إلا أن قال: لا نرضى إلا بافتكاك جميع الأسارى من اليهود والنصارى، فهم أهل ذمتنا، ولا ندع أسيراً، لا من أهل الذمة، ولا من أهل الملة، فلما رأى إصراره وتشدده أطلقهم له"(٢).

وقال الإمام القرافي عليه رحمة الله تعالى:" إنّ عقد الذمة يوجب حقوقاً علينا لهم، لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا وذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ ودين الإسلام فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء، أو غيبة في عرض أحدهم، أو نوع من أنواع الأذية، أو أعان على ذلك فقد ضيع ذمة الله تعالى وذمة رسوله ودين الإسلام"(٣).

ونخلص من هذا المبحث إلى القول بأنّ الشريعة الإسلامية، كما أشار الفقهاء، وسط بين اليهودية والنصرانية، فلم تغلُ غلواً فاحشا في نكران الأخلاق والقيم الإنسانية، كما هو في الديانة اليهودية، ولم تتشدد فتمنع مجرد الأحاسيس والقيم الأخلاقية المركوزة في الفطرة البشرية، كنصرة المظلوم وقمع الظالم، أو تحرم الملكية، أو تفرض الذل والمسكنة، بل جعلت الشريعة الإسلامية الأخلاق وسط بين هذين، فأرست للأخلاق معالمها، وعززت مداميكها، وحفظتها حفظاً عزيزاً، من الذوبان أو التغيّر، فدعت إلى الصدق والأمانة والشجاعة ونصرة

---

(١) الفروق : ٣ /١٤ – ١٥ – الفرق التاسع عشر والمائة ، للإمام القرافي.
(٢) مجموع الفتاوى (٦١٧/٢٨–٦١٨) .
(٣) الفروق ٣/ ١٤.

المظلوم.. ومنعت ما يضاد ذلك، كالكذب والخيانة ونقض العهود والمواثيق، إلا في أضيق نطاق كجواز الكذب لنصرة مظلوم أو إحقاق حق، على نحو ما سبق بيانه، وهذا غاية الوسطية والاعتدال.

المبحث الثالث:

الغلو والتطرف في معاملة المخالفين وأهل العقائد المغايرة

لعلّ أبرز وأقوى مظاهر التطرف والغلو في عصرنا، هو الغلو والتطرف في فقه التعايش بين أتباع الملل والمذاهب والعقائد المختلفة، ولذا نود أن نتناول هذا الموضوع وفق المطالب الآتية:

المطلب الأول:

غلو وتطرف اليهودية والنصرانية في التعامل مع أتباع الأديان والمذاهب المغايرة

من أوضح وأجلى مظاهر الغلو والتطرف لدى اليهودية والنصرانية، تعاملهم بقدرٍ كبيرٍ من التشدد والاضطهاد، مع كل الأديان والمذاهب المغايرة لهذه الديانات، وفي بعض الأحيان يصل الحال إلى درجة التنكيل والقتل والتشريد، وما ذلك إلاّ لكون عقيدة الغلو والتطرف متأصلة ومتجذرة في الفكر اليهودي والنصراني، حتى في التعامل مع أهل دينهم وملتهم، فضلاً عن الديانات الأخرى أوالمخالفين لهم في العقيدة، وهاك طرفاً مما ورد في كتبهم المقدسة:

جاء في سفر مراثي إرميا: " ابتلع السيد ولم يشفق كل مساكن يعقوب. نقض بسخطه حصون بنت يهوذا. أوصلها إلى الأرض، نجس المملكة ورؤساءها،عضب بحمو غضبه كل قرن لإسرائيل، رد إلى الوراء يمينه أمام العدو، واشتعل في يعقوب مثل نار ملتهبة تأكل ما حواليها، مدّ قوسه كعدو. نصب يمينه كمبغض وقتل كل مشتهيات العين في خباء بنت صهيون، سكب كنار غيظه، صار السيد كعدو، ابتلع إسرائيل، ابتلع كل قصوره. أهلك حصونه، وأكثر في بنت يهوذا النوح والحزن"(١).

---

(١) سفر مراثي إرميا٢: الفقرة ٢:٦.

وورد في سفر ميخا: " لا تأتمنوا صاحباً لا تثقوا بصديق، احفظ أبواب فمك عن المضطجعة في حضنك، لأن الإبن مستهينٌ بالأب، والبنت قائمة على أمها، والكَنّة على حماتها، وأعداء الإنسان أهل بيته»(١).

أما التلمود فيعتبر جميع الأديان والأمم والشعوب أعداءاً وحميراً يستحقون الموت، جاء في التلمود: "الشعب المختار هو الذي يستحق الحياة الأبدية، أما باقي الشعوب فمثلهم كمثل الحمير، ولا قرابة بين اليهود وبين الأمم الخارجة عن الدين اليهودي، لأنهم أشبه بالحمير، وبيوت عبادة باقي الأمم ليست سوى زرائب حيوانات.."(٢).

وموقف اليهود من الأنبياء والمرسلين والأديان المغايرة، غاية في الغلو والتطرف، فهم قتلة الأنبياء والمرسلين، وهم الذين يرمون أم عيسى ابن مريم بالزنى، فهم يزعمون "أن يسوع المسيح موجود في لجات الجحيم بين القار، وقد أتت به أمه من العسكري باندارا عن طريق الخطية، أما الكنائس النصرانية فهي قاذورات والواعظون فيها أشبه بالكلاب النابحة، وقتل المسيحي من التعاليم المأمور بها، والعهد مع المسيحي لا يكون عهداً صحيحاً يلتزم اليهود القيام به، ومن الواجب أن يلعن اليهود ثلاث مرات رؤساء المذهب النصراني وجميع الملوك الذين يتظاهرون بالعداوة لبني إسرائيل"(٣).

وتشهد لعقيدة الغلو والتطرف المتأصلة في الفكر اليهودي والصليبي عشرات الملايين من القتلى والمشردين والمعذبين من أتباع الديانات المغايرة لليهودية والنصرانية، وبالأخص الإسلام.

---

(١) سفر ميخا ٧.

(٢) سليمان مظهر، المصدر كتاب قصة الديانات ص٣٤٥ . دار النشر، مكتبة مدبولي، تاريخ النشر : ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، القاهرة ، الطبعة الأولى.

(٣) انظر: د.حسن ظاظا، كتاب الفكر الديني اليهودي، أطواره ومذاهبه، ص١٩٢، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، تاريخ النشر: ١٩٨٧، الطبعة الثانية.

أما غلو النصارى، فقد ورد في إنجيل لوقا: "أما أعدائي أولئك الذين لم يريدوا أن أملك عليهم فأتوا بهم إلى هنا، واذبحوهم قدّامي"(١).

المطلب الثاني

مظاهر الوسطية والاعتدال في تعامل الاسلام مع أهل الديانات المغايرة

يمكننا أن نجمل مظاهر الوسطية والاعتدال في تعامل الاسلام مع أهل الديانات المغايرة، فيما يأتي:

١. أرسى الإسلام مبدأ عالمياً لم يسبقه إليه أحد، وهو مبدأ (لا إكراه في الدين) كما قال تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٥٦ ﴾ **البقرة: ٢٥٦**. وقال تعالى : ﴿ وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ ﴾ **الكهف: ٢٩**. وورد في تفسير هذه الآية عن مقاتل بن حيان (ت: ١٥٠هـ) وعكرمة (ت : ١٠٥هـ) أي: "لا تكرهوا أحداً على الإسلام، من شاء أسلم، ومن شاء أعطى الجزية"(٢).

ولهذا قرر فقهاء الإسلام أنه لو أكره الذمي أو الحربي على الإقرار بالإسلام فأقرّ لم يصح، لأنه لا يجب على المسلم إكراه واحد منهما على الإقرار بالإسلام(٣). وقيل: لا يصح إسلامه لأنه ظلم له(٤).

---

(١) لوقا الإصحاح ١٩ فقرة ٢٧.

(٢) أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم: ٤٩٤/٢. المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة – ١٤١٩هـ.

(٣) أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، المنثور في القواعد الفقهية : ١٩٥/١. الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

(٤) بن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي (ت: ٨٠٣هـ)، القواعد والفوائد الأصولية ومايتبعها من الأحكام الفرعية : ٧٣/١. ا المحقق: عبد الكريم الفضيلي، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة: ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م.

٢. حرّم الإسلام أذيّة أهل الكتاب بأيّ نوع من أنواع الأذى، قال العلامة الفقيه ابن الهمام (ت: ٨٦١هـ): الحنفي: "إذا شتم المسلم الذمي يعزّر، لأنه ارتكب معصية[١]، بل ذهب العلامة ابن الهمام إلى أنّ المسلم إذا غصب خمر الذمي فاستهلكه مسلم آخر في يده يضمن الآخذ للذمي ولا يرجع على المستهلك"[٢].

وقال العلامة ابن الجوزي(ت: ٦٥٤هـ): "إذا أتلف الذمي أو المسلم خمر الذمي أو خنزيره وجب على المسلم ضمانه بالقيمة وعلى الذمي ضمانه بالمثل"[٣].

بل من عدل الإسلام ووسطيته أن حرم حتى غيبة الذمي أو المكاتب أو المستأمن، والغيبة — كما ورد في الحديث- ذكرك أخاك بما يكره[٤]، قال العلامة القرافي: "صرح الأئمة أنّ الغيبة أن تذكر مسلماً أو ذمياً على الوجه، بل الصواب مُعَيّنا للسامع حياً أو ميتاً، بما يكره أن يذكر به مما هو فيه بحضرته أو غيبته"[٥].

وقال العلامة البهوتى الحنبلى (ت: ١٠٥١هـ): "من لعن ذمياً، مُعَيّنا أدّب لأنه معصوم وعرضه محرم"[٦].

٣. اختلف الفقهاء في جواز تحاكم وتقاضي الذميين والمستأمنين إلى القضاء الإسلامي، وعن الإمام أحمد ابن حنبل روايتان: كما نقل شيخ الاسلام ابن تيمية قال: "إذا حاكم ذمي ذمياً أو مسلم إلى حاكمنا لزمه أن يحكم بينهما بحكم

---

(١) كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت: ٨٦١هـ)، فتح القدير : ٣٥٣/٥. الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

(٢) فتح القدير : ١٠١/٣.

(٣) يوسف بن قزأوغلي – أو قزغلي – ابن عبد الله، أبو المظفر، شمس الدين، سبط أبي الفرج ابن الجوزي (ت: ٦٥٤هـ)، إيثار الإنصاف في آثار الخلاف : ٢٦٨/١. المحقق: ناصر العلي الناصر الخليفي، الناشر: دار السلام – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

(٤) مسلم، صحيح مسلم ٢٠٠١/٤. باب تحريم الغيبة برقم: (٢٥٨٩): عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «أتدرون ما الغيبة؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذكرك أخاك بما يكره» قيل أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته».

(٥) الفروق : ٢٣٤/٤.

(٦) منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (ت: ١٠٥١هـ)، كشاف القناع عن متن الإقناع : ١٢٥/٦. الناشر: دار الكتب العلمية.

الإسلام، وعنه – أي الإمام أحمد – في الذميين يخيّر بين الحكم وتركه وهو الأشهر عنه"(١).

ويترجح لي والله أعلم أنّ تقاضي غير المسلمين إلى القضاء الإسلامي، سيما في عصرنا، من المسائل الاجتهادية التي للإمام أن يقرر فيها ما يراه، حسب ما تقتضيه المصلحة والأنظمة في البلد.

من خلال ما سبق يلحظ كل عاقل مدى وسطية الاسلام وعدالته، في رعاية مصالح غير المسلمين، وحفظهم وتوفير ما يحتاجونه من أمن وخدمات ورعاية، وحرمة إيذائهم بأي نوع من الأذى، النفسي، فضلاً عن الأذى الجسدي، أو تعريضهم للمضايقة أو الازدراء، وما هذه الوسطية والاعتدال إلا دليلٌ عملي على أنّ هذا الدين تنزيل من حكيم حميد، وأنه لا حظ فيه لا للهوى ولا للمزاج البشري، ونختم هذا المبحث بشهادة المنصفين من علماء الغرب وعباقرته عن رحمة الإسلام ووسطيته وعدالته، في تعامله مع المخالفين وأهل الديانات المغايرة.

يقول غوستاف لوبون: فالحق أنّ الأمم لم تعرف فاتحين راحمين متسامحين مثل العرب ولا دينا سمحا مثل دينهم(٢).

ويقول المستشرق دوزي: "إنّ تسامح ومعاملة المسلمين الطيبة لأهل الذمة أدى إلى إقبالهم على الإسلام وأنهم رأوا فيه اليسر والبساطة مما لم يألفوه في دياناتهم السابقة"(٣).

وسماحة الإسلام ووسطيته كانت سبباً في إسلام، المئات بل الآلاف من العلماء والمفكرين الغربيين، منهم: الشاعر الأمريكي رونالد ركويل فقال بعد أن أشهر إسلامه: لقد

---

(١) عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين (ت: ٦٥٢هـ)، المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل : ١٨٧/٢. الناشر: مكتبة المعارف– الرياض، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.

(٢) غوستاف لوبون، ترجمة : عادل زعيتر ، حضارة العرب: ص ٧٢٠. مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، تاريخ الطبعة : ٢٠١٢/٨/٢٦م.

(٣) توفيق سلطان، تاريخ أهل الذمة في العراق، ص ٧٠ . دار العلوم، الرياض، ط١، ١٤٠٣ هـ .

راعني حقا تلك السماحة التي يعامل بها الإسلام مخالفيه سماحة في السلم وسماحة في الحرب والجانب الإنساني في الإسلام واضح في كل وصاياه[١].

(١) إدوار غالي الدهبي، معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص ٤٩. مكتبة غريب، مصر، ط ١، ١٩٩٣م.

المبحث الرابع:

الغلو والتطرف في معاملة المرأة

المطلب الأول:

غلو وتطرف الديانة اليهودية والنصرانية في مكانة المرأة

أولاً :غلو اليهود وتطرفهم في قضايا المرأة ومكانتها:

تُعتبر المرأة في الفكر اليهودي، مخلوق نجس، كما تعتبر المرأة هي أم الخطايا والآثام، وهي أخت الحيّة والعقرب، وهي سبب طرد آدم من الجنة، وسبب شقاء البشرية، وهي اللعنة والخطيئة، فمما ورد في التوراة عن مسؤولية المرأة عن خطيئة آدم : "فقال آدم : المرأة التي جعلها معي هي أعطتني من الشجرة فأكلتُ، فقال الرب الإله للمرأة ماذا فعلتِ ؟ فقالت المرأة الحيّة أغوتني فأكلت"(١).

وتعتبر المرأة رجساً عند اليهود، يجب الحذر من مساسه، مدة طمثها، وكل من مسّها يعد نجساً سبعة أيام .

جاء في الإصحاح الخامس عشر: "إذا كانت المرأة لها سيل، وكان سيلها دماً في لحمها، فسبعة أيام تكون في طمثها، وكل من مسها يكون نجساً، وكل من مس فراشها يغسل ثيابه ويستحم بماء ويكون نجساً إلى الماء، وإن اضطجع معها رجل فكان طمثها عليه يكون نجساً سبعة أيام، وكل فرش يضطجع عليه يكون نجسا"(٢).

ومن غلو وتطرف اليهود في تعاملهم مع المرأة، أنّ الكهنة لا يتزوجون المطلقات والأرامل لأنهن نجسات .

---

(١) سفر التكوين ، الإصحاح ٣ /١٢و١٣.
(٢) سفر الأحبار (اللاويين) / ١٥/ ١٩ –٢٢.

ورد في سفر حزقيال : "ولا ياخذون أرملة ولا مطلقة زوجة، بل يتخذون عذارى من نسل بيت اسرائيل، أو أرملة التي كانت أرملة كاهن، و يرون شعبي التمييز بين المقدس والمحلل و يعلمونهم التمييز بين النجس والطاهر"(١).

فالمرأة في اليهودية هي الخائنة والمخادعة والنجسة، وهي وما تملكه جزء من ممتلكات الرجل، وليس لها أن تتمتع بأيّ حق من الحقوق(٢).

أما من حيث حقوق المرأة المالية، فليس لها حق في الميراث في الديانة اليهودية، ففى اليهودية تقسم التركة بين الذكور فقط، والابن البكر يرث سهمين: ورد في سفر التثنية: "ليعطيه نصيب اثنين(٣). أما الأرملة فهى لا ترث بل تورث، حيث يتزوجها شقيق زوجها وينجب منها أولاداً باسم شقيقه المتوفى، وإذا رفض تضربه بنعله، ويسمى بيته: بيت مخلوع النعل(٤).

ثانياً : غلو النصارى وتطرفهم في قضايا المرأة ومكانتها:

لم تتمكن النصرانية من التخلص من أوضار اليهودية، ولذا نجد كثيراً من المسائل المشتركة بين الديانتين، ومها: غلو النصارى غلواً شديداً، في امتهان المرأة واحتقارها، وحرمانها كثيراً من حقوقها الحياتية والمعيشية، ومن ذلك تحريم النصارى الزواج بالمطلقات والأرامل.

---

(١) سفرحزقيال ٢٢-٢٣.

(٢) للاستزادة أنظر: د. عزية على طه. كلية الشريعة، جامعة الكويت، مكانة المرأة في اليهودية- المسيحية -الإسلام، دار القلم، الكويت، بدون تاريخ الطبعة، فقد أفاضت الكاتبة في الموضوع وأفادت وأجادت.

(٣) سفر التثنية ٢١ : ١٧.

(٤) سفر التثنية ٢٥ : ٥ ١٠.

ورد في سفر متى: "من يتزوج مطلقة فإنه يزنى"(١). ويرى الكتاب المقدس أنّ المرأة إن هي زنت فيجب حرقها بالنار، وإذا تدنست ابنة كاهن بالزنى فقد دنست أباها بالنار تحرق(٢)، فيما يستنكر النصارى حد الجلد في الإسلام!!.

ويعتبر الإنجيل المرأة أصل الشر والجريمة، ورد في زكريا الإصحاح :

"ثم خرج الملاك الذي كلمني وقال لي، ارفع عينيك وانظر ما هذا الخارج. فقلت ما هو؟.فقال هذه هي الإيفة الخارجة، وقال هذه عينهم في كل الأرض، وإذا بوزنة رصاص رفعت، وكانت امرأة جالسة في وسط أليفة. فقال هذه هي الشر، فطرحها إلى وسط أليفة وطرح ثقل الرصاص على فمها."(٣).

وحرمت الكنيسة على المرأة الكلام في الكنائس، ومنعت المرأة من طلب العلم، وإبداء الرأي ، وهذا ولا شك غاية الغلو والتشدد المقيتين، فقد ورد ما يلي:

"لتصمت نساؤكم في الكنائس، لأنه ليس مأذوناً لهن أن يتكلمن بل يخضعن، كما يقول الناموس أيضاً، ولكن إن كن يردن أن يتعلمن شيئاً فليسألن رجالهن في البيت، لأنه قبيح بالنساء أن تتكلم في كنيسة.."(٤).

وبالنسبة للديانة النصرانية فلم تتضمن أية تشريعات خاصة بالمواريث، والحالة الوحيدة التى ذكرت فى إنجيل لوقا، وقد رفض المسيح فيها التدخل فى مشاكل المواريث هي: "وقال له واحد من الجمع: يا معلم، قل لأخى أن يقاسمنى الميراث، فقال له: يا إنسان، من أقامنى عليكما قاضيا أو مقسما(٥).

---

(١) متى: ٥/٣٣.
(٢) لاويين ٢١ : ١٠.
(٣) زكريا الإصحاح ٥ -١١ .
(٤) رسالة بولس إلى أهل كورنثوس١٤ / ١٤ / ٣٤-٣٧.
(٥) لوقا ١٢ : ١٣- ١٤.

ومن العجيب أنّ هذا الحال المزري والبالغ الغاية في التطرف والغلو، للديانتين اليهودية والنصرانية في تعاملها مع المرأة، وصل حد حرمانها حقها في الميراث، لا في قليل ولا كثير، بل جعلتها متاعاً يورث، ثم يملؤون الدنيا اتهاماً للإسلام، بأنه ظلم المرأة، الذي أعطى المرأة الحق في الميراث ابتداءً، ثم أعطاها في بعض أحوالها نصف ما للرجل من الإرث، فيما أحيانا ترث المال كله إذا انفردت، وقد ترث في بعض أحوالها الثلث أو النصف على النحو الذي سوف نبينه فيما يأتي.

المطلب الثاني:

وسطية الإسلام واعتداله في تناوله لقضايا المرأة

لم تعرف الدنيا وسطية واعتدالاً في حق المرأة، كما هي وسطية الإسلام، فقد كفل الإسلام للمرأة عدداً من الحقوق، حرمت منها قديماً وحديثاً، ولم تصل إلى هذه الحقوق أقدم الحضارات وأكبرها، من تلك الحقوق :

١. **حق المرأة في العيش الكريم:** فقد كفل الإسلام للمرأة العيش الكريم، وأوجب على الجميع خدمتها، أباً أو زوجاً أو ابناً أو أخاً، وجعل نفقتها على وليّها، فإن عدم الولي، فيجب على الدولة الإسلامية أن تتحمل نفقتها، ورعايتها. فعن أبي هريرة، رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كن له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن وضرائهن أدخله الله الجنة برحمته إياهن» ، قال: فقال رجل: وابنتان يا رسول الله؟ قال: «وإن ابنتان» قال رجل: يا رسول الله، وواحدة؟ قال: «وواحدة»[(١)].

(١) أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، المستدرك على الصحيحين : ١٩٥/٤. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠. وصححه الألباني: التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه : برقم : (٤٤٧).

وقد سرد الإمام الفقيه العيني (ت: ٨٥٥هـ) عدداً من الأحاديث في فضل رعاية المرأة وحفظها، ثم قال يرحمه الله:"فِي هَذِه الْأَحَادِيث تَأَكد حق الْبَنَات على حق الْبَنِينَ لضعفهن عَن الْقيام بمصالحهن من الِاكْتِسَاب وَحسن التَّصَرُّف وجزالة الرَّأْي[١].

ومن إكرام الإسلام للمرأة أنه لم يلزمها بشيء من النفقات والتكاليف، سوى حسن التبعُّل للزوج والتربية للأبناء، قال الإمام ابن قدامة(ت ٦٢٠هـ): "يجب للمرأة ما تحتاج إليه، من المشط، والدهن لرأسها، والسدر، أو نحوه مما تغسل به رأسها، وما يعود بنظافتها؛ لأنّ ذلك يراد للتنظيف، فكان عليه، كما أنّ على المستأجر كنس الدار وتنظيفها، فأما الخضاب، فإنه إن لم يطلبه الزوج منها، لم يلزمه؛ لأنه يراد للزينة، وإن طلبه منها، فهو عليه، وأما الطيب، فما يراد منه لقطع السهولة، كدواء العرق، لزمه؛ لأنه يراد للتطيب، وما يراد منه للتلذذ والاستمتاع، لم يلزمه؛ لأن الاستمتاع حق له، فلا يجب عليه ما يدعوه إليه"[٢].

بل ذهب الفقهاء أنّ للمرأة أن تأخذ نفقتها بيدها ولو لم يأذن الزوج، منهم الإمام ابن قدامة : "نفقة المرأة مقدمة في مال المفلس على وفاء دينه وأنها تملك أخذها من ماله بغير علمه إذا امتنع من أدائها[٣].

ومقدار نفقة المرأة، بحسب ما يقرره العرف والعادة على الراجح من أقوال أهل العلم، وقيل : نفقة المرأة معتبرة بحال الزوجين جميعاً، فإن كانا موسرين فلهما نفقة الموسرين، وكذلك المتوسطين، وإن كان أحدهما موسراً فعليه نفقة المتوسطين، وقال مالك: يعتبر حال المرأة، لقوله تعالى: ﴿ **وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ** ﴾ **البقرة: ٢٣٣**، ..والمعروف: الكفاية.

---

(١) أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٩٩/٢٢. الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

(٢) المغني لابن قدامة : ١٩٩/٨.

(٣) عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين، الشرح الكبير على متن المقنع : ٧١٤/٢. الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار.

وقال الشافعي: الاعتبار بحال الزوج وحده، لقوله تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ ﴿٧﴾﴾ **الطلاق: ٧**، .. والشرع ورد بالإنفاق من غير تقدير، فيردّ إلى العرف[١].

٢. **حق المرأة في الإرث:** فمن عدل الإسلام ووسطيته، أنه لم يمنع المرأة من الإرث، كما هو الحال في الديانتين اليهودية والنصرانية، كما سبقت الإشارة إليه، وإنما فرض لها حقاً في الإرث بحسب حاجتها للعيش، وبحسب قربها وبعدها من المورث، قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ۚ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۚ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ۚ مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۗ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ۚ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ **النساء: ١٢.**

وقد استنكر بعض الجهلة نظام الإرث في الإسلام، في أنّ للذكر مثل حظ الأنثيين، وهذا فيه من الحكمة والعدل والرأفة والمساواة، ما يعجز القلم عن وصفه، وذلك لما يأتي:

١. المرأة أقل تكاليف ونفقات من الرجل، فالرجل يلزمه المهر والنفقة لوالديه وأولاده، فيما المرأة لا يلزمها نفقة حتى نفسها، فهي إن كانت أما فنفقتها على ابنها، وإن كانت زوجة فعلى زوجها، أو أختاً فعلى أخيها ..وهكذا .

٢. ليس بإطلاق أنّ للذكر مثل حظ الأنثيين، ففي بعض صور الوراثة ترث المرأة المال كله إذا انفردت، ولم يكن للميت وارث سواها، فتأخذ المال كله فرضاً ورداً، وإن كنا جمعاً من البنات أو الأخوات فلهن الثلثان، وإن كانت أُمّاً، فلها الثلث ، إن لم يكن

---

(١) محمد بن عبد الوهاب، مختصر الإنصاف والشرح الكبير (مطبوع ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء الثاني): ٧٠١/١. المؤلف: محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت: ١٢٠٦هـ)، المحقق: عبد العزيز بن زيد الرومي، د. محمد بلتاجي، د. سيد حجاب، الناشر: مطابع الرياض – الرياض.، الطبعة: الأولى.

فرع وارث أو إخوة، وللبنت واحدةً أو أختاً شقيقةً أو لأب النصف، قال تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾﴾ النساء: ١٧٦.

ومن صور ذلك في علم الفرائض ما يأتي :

١/٢	زوج	٣
١/٣	أم	٢
ع	عم	١

٢٤		
١/٨	زوجة	٣
١/٣	أخوان لام	٨
١/٢	بنت	١٢

٢٤		
١/٨	زوجة	٣
٢/٣	بنتان	١٦
ع	عم	٥

٦		
١/٢	ج	٣
٢/٣	شقيقتان	٤

إذَن فالمرأة في الإسلام قد ترث أكثر من الرجل، أو مثله أو أقل منه، وليست دائماً أقل منه، بل بحسب قربها وبعدها من مورثها، وبحسب حاجتها، كما أسلفنا، وهذا غاية العدل والوسطية التي سلكها الإسلام.

٣. **حق المرأة في التكريم والتقدير:**

ومن وسطية الإسلام واعتداله في قضايا المرأة، أنه ضمن للمرأة غاية التوقير والتكريم، وجعلها كالملكة في دنيا الناس، فكلما كبر سن المرأة ازدادت تكريماً وتوقيراً، بخلاف ما عليه الأنظمة الأرضية والشعوب الغربية، فكلما تقدم سنّ المرأة كلما ضعف الاهتمام بها، وقلّت الرعاية لها.

وفي الحديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: «أمك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أمك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أمك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أبوك»(١).

وقال الإمام أحمد: للأم ثلاثة أرباع البر، وفال أيضًا: الطاعة للأب وللأم ثلاثة أرباع البر(٢).

وقد استدل العلامة القرافي بهذا الحديث أيضاً إلى ما ذهب إليه جماعة من العلماء القول بأن للأم ثلثي البر(٣).

وقال العلامة النووي(ت: ٦٧٦هـ): " قال أصحابنا يستحب أن تقدم في البرّ الأم ثم الأب ثم الأولاد ثم الأجداد والجدات ثم الإخوة والأخوات ثم سائر المحارم من ذوي الأرحام كالأعمام والعمات والأخوال والخالات ويقدم الأقرب فالأقرب ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى بأحدهما ثم بذي الرحم غير المحرم كابن العم وبنته وأولاد الأخوال والخالات وغيرهم ثم بالمصاهرة"(٤).

قال الجمهور: وكان ذلك- أي تفضيل الأم- لصعوبة الحمل، ثم الوضع، ثم الرضاع. فهذه تنفرد بها الأم وتشقى بها، ثم تشارك الأب في التربية. وقد وقعت الإشارة إلى ذلك في قوله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ

(١) البخاري، صحيح البخاري: ٢/٨،باب: من أحق الناس بحسن الصحبة برقم : (٥٩٧١).
(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين : ٤٨١/٦.
(٣) أنوار البروق في أنواء الفروق: ١٤٩/١.
(٤) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : ١٠٣/١٦. الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓ ۖ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾ ﴾ **الأحقاف: ١٥**، فسوى بينهما في الوصاية وخص الأم بالأمور الثلاثة[١].

٤. **حق المرأة في إبداء الرأي والمشورة**، فسيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد بذلك، فقد روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لأصحابه في صلح الحديبية، حين أمرهم عليه الصلاة والسلام بالتحلل والحج من عام قابل، وفاءً بالصلح الذي جرى بينه عليه الصلاة والسلام، وبين قريش فقال لهم: «قوموا فانحروا ثم احلقوا»، قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله، أتحب ذلك، اخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة، حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا، فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما[٢].

ويطول بنا الحديث عن تفضيل الإسلام للمرأة في التوقير والتقدير والرعاية والخدمة، ما يدلّل لكل ذي عينين منهج الإسلام الرباني في الوسطية والاعتدال، وهو ما تفتقده كل الأديان السماوية التي دخلها التحريف والتغيير والتبديل.

---

(١) الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: ٢٧٦/١. الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

(٢) البخاري، صحيح البخاري: باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، برقم: (٢٧٣١).

الخاتمة

من خلال ما مرّ بنا من استعراض لبعض مظاهر الغلو والتطرف، نجد أنّ من أهم مدارس الغلو والتطرف، تاريخياً ومنهجياً، هي الديانة اليهودية والنصرانية.

ومن مظاهر ذلك الغلو والتطرف: غلو اليهودية في عبادة المال والشهوة، وغلو النصارى في الرهبانية، والإنعزال عن الحياة، وترك وظيفة الإنسان الأساسية، وهي الاستخلاف في هذه الأرض، فيما سلك الإسلام المنهج الوسط بينهما، فلم يعتبر الإسلام الدنيا رجساً كما لدى النصرانية.

لم يترك الإسلام للنفس الحبْل على الغارب، لتغرق في شهوات الدنيا ومفاتنها، كما في الفكر اليهودي المتطرف، بل جعل الإسلام الدنيا دار ممر، فيأخذ المرء منها قدر ما يكفيه ويحتاجه للعبور إلى الدار الآخرة، ولا يستكثر منها.

وكذلك غالت اليهودية وتطرفت في العدوانية والظلم والفساد في الأرض، وغالت النصرانية في الاستكانة وإذلال النفس وخنوعها للظلم والفساد، والتسليم المطلق لذلك، فجاء الإسلام بمنهج وسط، فحرّم كل أسباب الظلم والبغي والعدوان والفساد والأرض، ودعا إلى عزة النفس وإكرامها وعدم إذلالها إلا لله تعالى.

ومن مظاهر الغلو والتطرف لدى اليهودية والنصرانية، الغلو والتطرف في معاملة المخالفين وأهل العقائد المغايرة، فتعاملت اليهودية مع الجنس البشري كحيوانات وبهائم لا يستحقون سوى خدمة السيد اليهودي، وجعلت اليهودية جنس اليهود جنساً ذو عنصر سلالي له حق التبجيل والتقديس، دون غيرهم من الناس، فيما النصرانية تسلل إليها الفكر اليهودي فجعلت من منطق القوة والبطش ولغة التصارع والاقتتال بين البشر، لغة التفاهم والتخاطب والتعامل، فجاء الإسلام وسلك مسلك الوسطية والاعتدال، فحرّم البغي والظلم والاعتداء على الناس، وساوى بين كل الناس بلا فرق بين لون أو جنس أو مال أو مركز اجتماعي، فالخلق كلهم عيال الله، بل وصل الإسلام أنْ حرم الغيبة حتى للذمي الكافر، وفرض الإسلام رعاية مصالح غير المسلمين، وأمر بحفظهم وتوفير ما يحتاجونه من أمن

وخدمات ورعاية، وحرم إيذاءهم بأي نوع من الأذى النفسي، فضلاً عن الأذى الجسدي، أو تعريضهم للمضايقة أو الازدراء.

ومن الصور الفجّة للغلو والتطرف في الفكر اليهودي والنصراني، الغلو والتطرف في معاملة المرأة، واعتبارها رجساً ونجساً يجب البعد عنه، وأنها أصل الشر والفساد والخطيئة، وأنه لا حق للمرأة في التعليم ولا في الميراث، ولا في إبداء الرأي، ولا في الكرامة الإنسانية، فجاء الإسلام فأعطى المرأة كثيراً من الحقوق، ما كانت لتجد عُشر هذه الحقوق، لولا الإسلام، سيما في تلك البيئة الجاهلية التي كانت تئد البنت، خشية العار، وكفل الإسلام للمرأة العيش الكريم، وحقها في الكرامة الإنسانية، فكلما كبر سنّ المرأة ازدادت تكريماً وتوقيراً، ومنحها حقاً في الميراث، فجعل لها في بعض الأحوال إرثاً كالرجل، وفي بعض الأحوال أكثر منه، وقد يكون في بعض الأحوال إرثها أقل من ميراث الرجل، مراعاة لطبيعة المرأة وقربها من مورثها، وما تتطلبه معيشة المرأة، ومنحها حق إبداء الرأي والاستشارة، ولم يلزمها الإسلام بشيء من النفقات والأعمال والأعباء المالية، بل جعل نفقتها واجبة على الرجل، في كل أحوالها، فجعلها كالملكة في دنيا الناس.

كل هذه شواهد دالة دلالة قطعية على رحابة الإسلام ووسطيته وعدله، تدلنا أنه دين عظيم من لدن حكيم خبير، وأنه ليس من لدن بشر، إفراط في جانب أو تفريط في آخر، بل هو من عند العليم الخبير.

النتائج والتوصيات:

أولا: النتائج: من خلال ما سبق خلص الباحث إلى النتائج الآتية:

١. الغلو والتطرف ضد القصد والاعتدال، أو هو المجاوزة وتعدي الصراط المستقيم، والبعد عن الوسطية والاعتدال.

٢. اليهودية التي جاء بها موسى عليه السلام هي التي قاومت أكبر طاغوت في الأرض وفي التاريخ، وهو فرعون، ولكنها انحرفت إلى الغلو والتطرف بعد أن حرّفها الأحبار والرهبان.

٣. ظاهرة الغلو والتطرف ظاهرة وفدت إلى البلاد الإسلامية، من وراء البحار والمحيطات، وليس العكس، فالكتب المقدسة لدى اليهود تطفح بالغلو والتطرف والعنصرية،

واستباحة الدماء، و(الإنجيل) امتدادٌ للعهد القديم(التوراة)، كذلك مليء بالخرافات والأساطير وتنبعث منه روائح التطرف والغلو المقيت، مما لا يكاد يصدق.

٤. نصوص التوراة قبل أن تطالها يد التحريف والتغيير، تبارك العفو والصفح وتدعوا للسلم والتعايش والمحبة، إلا أنّ النصارى اليوم مع تراتيلهم لهذه النصوص يُعْمِلون القتل والتشريد والإبادة الجماعية لكل مخالفيهم دينياً.

٥. شريعة الإسلام قائمة مبنية على اليسر والرحمة والسلام، ونبذ الغلو والتطرف والتعسير والتشدد، وهذه ثقافة عامة انتهجها المسلمون عبر تاريخ الإسلام المجيد، إلى يوم الناس هذا، وليست علماً حبيساً لبطون الكتب.

٦. النصرانية غلت في الرهبانية والتعبد، وتعتبر التعبد الصادق هو التقتير على النفس وحرمانها كل حاجياتها الفطرية والحيوية، والكبت والحصار المستمر لكل رغبات النفس وغرائزها وميولها الطبيعية.

٧. من صور الاعتدال والوسطية التي جاء بها الإسلام، حرمة تعمد إيذاء النفس، وحملها على ما لا تطيق.

٨. غلو الديانة اليهودية في عبودية المال، ولا مكان للروح ولا حظّ لها من التعبد، والغلو في القتل والوحشية والإفساد في الأرض، وغلو الفكر النصراني في التسامح وإذلال النفس، وقبول الاستعباد والهوان.

٩. تقوم الشريعة الإسلامية على مكارم الأخلاق، ولا تقبل الكذب ولا الغش ولا الخداع ولا التعامل مع الناس بوجهين، كما تأبى الشريعة السمحة، الخنوع والذل والاستعباد والظلم، وتُحرمه، وتوجب مقاومة البغي والعدوان.

١٠. من أبرز وأوضح وأقوى مظاهر الغلو والتطرف لدى اليهودية والنصرانية، تعاملهم مع الأديان والمذاهب المغايرة لها، بقدرٍ كبير من التشدد والاضطهاد، والتنكيل والقتل والتشريد.

١١. أرسى الإسلام مبدءًا عالمياً لم يسبقه إليه أحد، وهو مبدأ (لا إكراه في الدين).

١٢. تتجلى وسطية الاسلام وعدالته، في رعايته مصالح غير المسلمين، والأمر بحفظهم وحمايتهم، وتوفير ما يحتاجونه من أمن وخدمات، وحرمة إيذائهم بأي نوع من الأذى، النفسي، فضلاً عن الأذى الجسدي، أو تعريضهم للمضايقة أو الازدراء.

١٣. غلو اليهودية في قضايا المرأة، فاليهودية تعتبر المرأة رجساً، يجب الحذر من مساسه، مدة طمثها، وكل من مسّها يعد نجساً سبعة أيام.

١٤. لم تتمكن النصرانية من التخلص من أوضار اليهودية، ولذا نجد كثيراً من المسائل المشتركة بين الديانتين، ومنها: غلو النصارى غلواً شديداً، في امتهان المرأة واحتقارها، وحرمانها كثيراً من حقوقها الحياتية والمعيشية، ومنه حقها في التعليم وفي الميراث، وحقها في العيش الكريم.

١٥. لم تشهد البشرية اعتدالاً ووسطية في تناول قضايا المرأة، إلاّ في ظل الإسلام، فالإسلام منح المرأة عدداً من الحقوق، لا نظير لها في أي دين أو ملة، من أهمها: حقها في العيش الكريم، والتعليم والإرث، والتكريم والتوقير، وإبداء الرأي والاستشارة.

ثانيا: التوصيات: يوصي الباحث بما يأتي:

١. على مراكز الأبحاث والجامعات سبر أغوار الغلو والتطرف الديني، وعلى الدول تخصيص مراكز علمية لدراسة ظاهرة الغلو والتطرف وأبعاده الدينية والفكرية والفقهية.

٢. يوصي الباحث بتجديد الخطاب الديني لدى أتباع الأديان، وبالأخص اليهودية والنصرانية، لما في كتبهم من نصوص تطفح بالغلو والتطرف.

٣. يهيب الباحث بوسائل الإعلام العربية والإسلامية تحري المصداقية والحيادية، وعدم وضع الإسلام في قفص الاتهام بالغلو والتطرف، فيما الحقيقة أنّ الإسلام براء من هذه الظاهرة، براءة الذئب من دم ابن يعقوب.

٤. يدعو الباحث وسائل الإعلام المختلفة، ودور النشر، إلى تسليط الأضواء، دائماً حول قضايا التطرف والغلو ومعالجتها فكرياً وعلمياً وفقهياً، ومن ذلك الغلو والتطرف في حرمان المرأة من الميراث واضطهاد الأقليات المسلمة، ومكافحة العنصرية والسلالية والطائفية.

٥. يدعو الباحث الدارسين إلى تناول موضوع الغلو والتطرف، لدى أتباع الديانة اليهودية والنصرانية، في شتى المجالات الإنسانية وميادينها المختلفة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،،

رسالة شكر وعرفان

وأخيرا يتقدم الباحث/ بالشكر لله تعالى، ثم لعمادة البحث العلمي في جامعة نجران، مشروع رقم (NU/SHED/١٦/٢٦٣) ، المرحلة البحثية الثامنة، على توفير الدعم المالي.

الباحث

المراجع والمصادر

١. القرآن الكريم.
٢. الإصحاح ٣٤ .
٣. إنجيل لوقا ١٧و١٨، الإصحاح السابع عشر .
٤. إنجيل متى ٥ .
٥. توفيق سلطان. تاريخ أهل الذمة في العراق: المؤلف: دار العلوم، الرياض، ط١، ١٤٠٣هـ .
٦. د.متري هاجي . التلمود دراسة موثقة.
٧. رسالة بولس إلى أهل كورنثوس.
٨. السفاريني. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية .
٩. سفر الأحبار (اللاويين) .
١٠. سفر التثنية .
١١. سفر التكوين.
١٢. سفر دانيال ٣.
١٣. سفر مراثي إرميا٢.
١٤. سفر ميخا ٧.
١٥. سفرحزقيال.
١٦. صفحة قوانين الأحوال الشخصية للمسيحيين على الشبكة العنكبوتية : http://www.tvwega.com
١٧. مارتن لوثر: من صكوك الغفران إلى صلح وستفاليا، على موقع واي باك مشين.
١٨. مراثي أرميا، الإصحاح الثاني.
١٩. الموقع الرسمي لسماحة الشيخ الإمام ابن باز يرحمه الله.
٢٠. موقع رسالة الإسلام. http://main.islammessage.com/newspage.
٢١. موقع وزارة الخارجية الإسرائيلية:
https://mfa.gov.il/MFAAR/InformationaboutIsrael/TheJewishReligion/IntroductionToJudaism
٢٢. د. حسن ظاظا. الفكر الديني اليهودي، أطواره ومذاهبه: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، تاريخ النشر: ١٩٨٧، الطبعة الثانية.
٢٣. د. محمود عبد الرحمن قدح،عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. الأسفار المقدسة عند اليهود وأثرها في انحرافهم. منشور على الشبكة العنكبوتية
http://creativity.ps/nakba/data/research/re-٤/files/publication.pdf

٢٤. عبد الرزاق رحيم صلال الموحى. العبادات في الأديان السماوية ، اليهودية – المسيحية – الإسلام: مكتبة دار الأوائل للنشر والتوزيع والخدمات المطبعية، دمشق ، الطبعة الأولى : ٢٠٠١م.
٢٥. غوستاف لوبون. حضارة العرب: المؤلف: ترجمة : عادل زعيتر ، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، تاريخ الطبعة : ٢٠١٢/٨/٢٦م.
٢٦. أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، الدارمي، البُستي: (ت : ٣٥٤هـ). التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه: ترتيب: الأمير أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي الحنفي: (ت: ٧٣٩هـ).
٢٧. أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني: (ت: ١٤٢٠هـ)، التعليقات الحسان، الناشر: دار باوزير للنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
٢٨. ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي: (ت: ٨٠٣هـ). القواعد والفوائد الأصولية ومايتبعها من الأحكام الفرعية: المحقق: عبد الكريم الفضيلي، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة: ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م.
٢٩. ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك: (ت: ٤٤٩هـ). شرح صحيح البخارى: تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.
٣٠. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي: (ت: ١٢٥٢هـ). رد المحتار على الدر المختار: الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.
٣١. ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد: (ت: ٢٧٣هـ). سنن ابن ماجه: تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.
٣٢. أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي: (ت: ٥٥٨هـ). االبيان في مذهب الإمام الشافعي: لمحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج – جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠ م.
٣٣. أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي: (ت: ٦٨٤هـ). أنوار البروق في أنواء الفروق: الناشر: عالم الكتب، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٣٤. أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي:(ت: ٧٤١هـ).القوانين الفقهية.
٣٥. أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني: (ت: ٢٧٥هـ). سنن أبي داود: المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

٣٦. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
٣٧. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: (ت: ٦٧٦هـ). روضة الطالبين وعمدة المفتين: تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.
٣٨. أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي:(ت: ٣٨٨هـ). معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: الناشر: المطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢م.
٣٩. أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ). كتاب العين: المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
٤٠. أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني: (ت: ١٤٢٠هـ). سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف).
٤١. المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني: (ت: ١٤٢٠هـ). صحيح الجامع الصغير وزياداته : الناشر: المكتب الإسلامي.
٤٢. أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع: (ت: ٤٠٥هـ).المستدرك على الصحيحين: تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.
٤٣. أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ). المنثور في القواعد الفقهية: الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٤٤. أبو على أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي الأصفهاني (ت: ٤٢١هـ). الأزمنة والأمكنة: بيروت، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
٤٥. أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم:(ت: ٣٢٧هـ). تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم : المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩هـ.
٤٦. أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى: (ت: ٨٥٥هـ). عمدة القاري شرح صحيح البخاري: الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٤٧. أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي: (ت: ٦٢٠هـ). المغني لابن قدامة: الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة.

٤٨. أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي: (ت: ٣٩٣هـ). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت،الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م.
٤٩. أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي: (ت: ١١٢٦هـ). الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.
٥٠. أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ). معجم مقاييس اللغة: المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٥١. أحمد نجيب. حكايات العجل الذهبي : دار الفكر العربي.
٥٢. إدوار غالي الدهبي. معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي: مكتبة غريب، مصر، ط ١، ١٩٩٣م.
٥٣. الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم: الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣هـ .
٥٤. القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري. جامع العلوم في اصطلاحات الفنون: عرّب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.
٥٥. أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي: (ت: ١٠٩٤هـ). الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: المحقق: عدنان درويش – محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، سنة النشر: بدون.
٥٦. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: (ت: ٧٢٨هـ). مجموع الفتاوى: المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
٥٧. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم : المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.
٥٨. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي: (ت: ٧٢٨هـ)، درء تعارض العقل والنقل: تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ – ١٩٩١م.

٥٩. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي: (ت: ٧٢٨هـ) . العبودية: المحقق: محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الطبعة السابعة المجددة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٦٠. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي. قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق: المحقق: سليمان بن صالح الغصن، الناشر: دار العاصمة – الرياض، الطبعة: الثانية ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.

٦١. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي: (ت: ٧٢٨ هـ). كتاب الصيام من شرح العمدة : المحقق: زائد بن أحمد النشيري، تقديم: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الناشر: دار الأنصاري، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.

٦٢. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ). الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: تحقيق: علي بن حسن - عبد العزيز بن إبراهيم - حمدان بن محمد، الناشر: دار العاصمة، السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.

٦٣. جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي: (ت: ٥٩٧هـ). كشف المشكل من حديث الصحيحين : المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن – الرياض.

٦٤. د. أحمد مختار عبد الحميد عمر: (ت: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل. معجم اللغة العربية المعاصرة: الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.

٦٥. د. عزية على طه. تأملات حول مكانة المرأة في اليهودية- المسيحية –الإسلام: كلية الشريعة، جامعة الكويت، دار القلم، الكويت، بدون تاريخ الطبعة.

٦٦. روهلنج - إشيل لوران. الكنز المرصود في قواعد التلمود: ترجمه من اللغة الفرنساوية الدكتور، يوسف نصر الله، مطبعة دار المعارف، الطبعة الأولى، تاريخ الطبعة، سنة ١٨٩٩م.

٦٧. زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي: (ت: ٩٢٦هـ). الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: المحقق: د. مازن المبارك، الناشر: دار الفكر المعاصر – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ.

٦٨. زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي: (ت: ٦٦٦هـ). مختار الصحاح : المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٦٩. زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعبري المليباري الهندي (ت: ٩٨٧هـ). فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين (هو شرح للمؤلف على كتابه هو المسمى قرة العين بمهمات الدين): الناشر: دار بن حزم، الطبعة: الأولى.

٧٠. زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري: (ت: ١٠٣١هـ). التوقيف على مهمات التعاريف : الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة،الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٧١. سليمان مظهر. قصة الديانات: دار النشر، مكتبة مدبولي، تاريخ النشر : ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، القاهرة ، الطبعة الأولى.

٧٢. عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي: (ت: ٦٢٤هـ) . العدة شرح العمدة: الناشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

٧٣. عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين، الشرح الكبير على متن المقنع: الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار.

٧٤. عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين: (ت: ٦٥٢هـ). المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل : الناشر: مكتبة المعارف- الرياض، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م.

٧٥. علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي:(ت: ٥٨٧هـ). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٧٦. كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام: (ت: ٨٦١هـ). فتح القدير: الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٧٧. مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبدالقادر/ محمد النجار). المعجم الوسيط : الناشر: دار الدعوة.

٧٨. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية: (ت: ٧٥١هـ). إعلام الموقعين عن رب العالمين: تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٧٩. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية: (ت: ٧٥١هـ). إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان: المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٨٠. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية:(ت: ٧٥١هـ). مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين : المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦م.
٨١. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية:(ت: ٧٥١هـ). الوابل الصيّب من الكلم الطيب: تحقيق: سيد إبراهيم، الناشر: دار الحديث – القاهرة، رقم الطبعة: الثالثة، ١٩٩٩م.
٨٢. محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي: (ت: نحو ٥٤٠هـ). تحفة الفقهاء: الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م.
٨٣. محمد بن أحمد ميارة المالكي، المحقق: عبد الله المنشاوي. الدر الثمين والمورد المعين (شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين): الناشر: دار الحديث القاهرة، سنة النشر: ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.
٨٤. محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي. صحيح البخاري: المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٨٥. محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي: (ت: ٧٤١هـ).مشكاة المصابيح: المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥م.
٨٦. محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت: ١٢٠٦هـ). مختصر الإنصاف والشرح الكبير (مطبوع ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء الثاني): المحقق: عبد العزيز بن زيد الرومي، د. محمد بلتاجي، د. سيد حجاب، الناشر: مطابع الرياض – الرياض. الطبعة: الأولى.
٨٧. محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى: (ت: ٢٧٩هـ). الجامع الكبير – سنن الترمذي : المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م.
٨٨. محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي: (ت: ١٢٠٥هـ). تاج العروس من جواهر القاموس: المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
٨٩. محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى: (ت: ٧١١هـ). لسان العرب: الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤هـ.
٩٠. محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي. معجم لغة الفقهاء: الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.
٩١. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري: (ت: ٢٦١هـ). صحيح مسلم: المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي –بيروت.
٩٢. منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى: (ت: ١٠٥١هـ). كشاف القناع عن متن الإقناع : الناشر: دار الكتب العلمية.

٩٣. يوسف بن قزأوغلي – أو قزغلي – ابن عبد الله، أبو المظفر، شمس الدين، سبط أبي الفرج ابن الجوزي: (ت: ٦٥٤هـ). إيثار الإنصاف في آثار الخلاف : المحقق: ناصر العلي الناصر الخليفي، الناشر: دار السلام – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.